سلسلة

المحاضرات العامة

(١)

كشف الظنون

إعداد

أ.د. أحمد بن علي القرني

١٤٤١هـ

النشرة الثالثة

جمادى الآخرة ١٤٤١ هـ

الإبداع العلمي
للنشر والتوزيع

للتواصل مع المؤلِّف
على البريد الشّبكي
daL1388@gmail.com

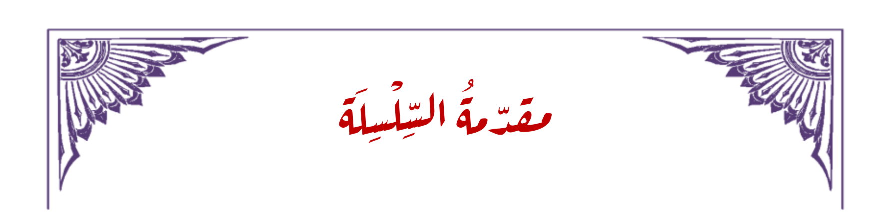


أَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَعَرَفَ أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَعَرَفَ مُوجِبَ حَمْدِهِ وَحِكْمَتِهِ ....

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا الْمَوْضِعِ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلِيَسْتَغْفِرْهُ كُلَّ وَقْتٍ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ، وَلْيَظُنَّ السَّوْءَ بِنَفْسِهِ الَّتِي هِيَ مَأْوَى كُلِّ سُوءٍ، وَمَنْبَعُ كُلِّ شَرٍّ، الْمُرَكَّبَةِ عَلَى الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ، فَهِيَ أَوْلَى بِظَنِّ السَّوْءِ مِنْ أَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ، وَأَعْدَلِ الْعَادِلِينَ، وَأَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ، الْغَنِيِّ الْحَمِيدِ.

ابنُ القيِّم





مقدّمة السِّلْسِلَة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ علىٰ أشرف المرسلين، سيدنا محمد، وعلىٰ آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

أما بعدُ؛

فإنّ الدعوةَ إلىٰ الله تعالىٰ، وتبصيرَ الناسِ بأمورِ دينِهم، والتواصي بالحقِّ، والتواصي بالصبرِ، مِن أعظمِ العباداتِ، وأشرفِ المقاماتِ.

كيفَ لا؟ وهي مُهمَّةُ أنبياءِ اللهِ ورسُلِه، صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليهم، كما قال تعالىٰ: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء:١٦٥].

وقال أيضًا: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل:٣٦].

وقال عن خاتَمِهِم محمدٍ ﷺ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ﴾ [الأحزاب:٤٥، ٤٦].

وقال عن فضل الدعوة عمومًا: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت:٣٣].

وقد سمعتُ من بعضِ أشياخي -أعزَّهُم اللهُ بعِزِّه-: أنّه ينبغي للعالِمِ وطالبِ العلمِ أنْ يُخصِّصَ شيئًا من نَتاجِهِ العلميِّ لعمومِ الناسِ، ولا يقتصِرَ علىٰ كتابةِ الأبحاثِ في المواضيعِ العلميّةِ الدَّقيقةِ التي لا يُفيدُ منها -غالبًا- إلا العلماءُ وطُلّابُ العلمِ.

والمتأمِّلُ في مؤلَّفات كبار الأعلام وأئمة الإسلام، يجدُ أنهم قد ألّفوا كتبًا ورسائلَ كثيرةً لعموم الناس، مثلَ كثيرٍ من مؤلَّفاتِ ابن الجوزي، وبعضِ مؤلَّفاتِ: ابن قدامة، وابن تيمية، وابن القيم، وابن رجب، والسيوطي، ومحمد بن عبد الوهاب، وغيرهم.

ومِن المعاصرين: محمد الأمين الشنقيطي، وعبد العزيز بن باز، ومحمد بن عثيمين، وبكر أبو زيد، وغيرهم، رحمهم الله جميعًا.

لذا رأيتُ المساهمةَ بهذه السلسلةِ من (المحاضرات العامّة)[1] التي ستمتدُّ إنْ شاءَ اللهُ تعالىٰ؛ بُغيةَ نشْرِ الحقّ، ونفْعِ الخلْق، وذلك بنشر ما اجتمع لديَّ منها، بعد أن أجريتُ عليها بعضَ التعديلات والتحسينات؛ لأنّ لغةَ الخِطابِ غيرُ لغةِ الكِتاب، كما هو معلومٌ.

لافتًا هنا إلىٰ أنّني قد حاولتُ طَرْقَ موضوعاتٍ جديدةٍ لم تُطْرقْ من قبلُ، وربّما طَرقْتُ ما كان معهودًا؛ لكنْ بنمطٍ مختلفٍ.

---

(١) **مرادي بالعامّة هنا:** عُمومُ الناس، أيْ التي يَستفيدُ منها عُمومُ الناس: من العلماء، وطُلّاب العلم، والعامّة.
بخلافِ السلسلةِ الأخرىٰ: (سلسلة المحاضراتِ العلميّة)؛ فإنّ الذي يستفيدُ منها -غالبًا- هم العلماءُ، وطُلّابُ العلم. واللهُ الموفقُ.

وأوّلُ هذه السلسلة المباركة- إنْ شاءَ اللهُ تعالىٰ-، هذه المحاضرة، وهي بعنوان: «**كَشْفُ الظُّنُون**»[١]، ذكرتُ فيها بعضَ الظُّنُونِ المنتشرةِ بين الناسِ، معَ بيانِ وجهِ الصوابِ فيها، وكشْفِ اللَّبْسِ الحاصلِ حولها.

وفي الختام: أسألُ المولىٰ جَلَّ وَعَلَا العونَ علىٰ خُلُوصِ النيّة، وصَلاحِ الطويَّة؛ فإن الخيرَ كلَّه بيديه، ولا ملجأَ لنا منه إلّا إليه.

كما أسألُه جَلَّ وَعَلَا أن ينفع بهذه المحاضراتِ قائلَها وقارئَها، وأن يُهيِّأَ لها من يعتني بها: تَعلّمًا، وتَعليمًا، وتَرجمةً، ونَشْرًا، بفضلِه وكرمِه، ومَنِّهِ وجُودِه.

وقد أَذِنتُ لكلِّ مَن أرادَ تدريسَها، أو ترجمتَها إلىٰ أيِّ لغةٍ من لغاتِ العالَم- ولوْ لم يُشعِرْني بذلك- **شريطةَ: أن يكون أهلًا لذلك، وأن لّا يُغيّر شيئًا من مَعَانِيها ومَرَامِيها.**

واللهُ الموفِّقُ والهادي سواءَ السبيل، وصلىٰ اللهُ علىٰ نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه وسلّم.

وكتب

أحمد بن علي بن أحمد القَرْني

المدينة المنورة

١٤٤١هـ

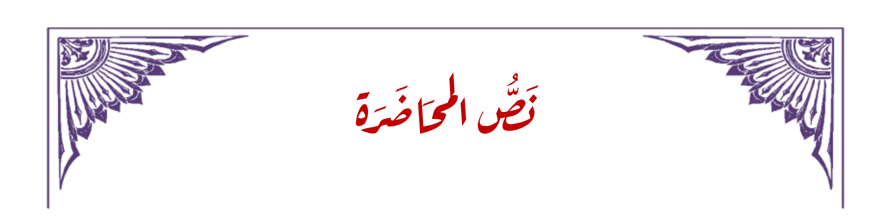
---

(١) **أُلقيتْ** هذه المحاضرة في مجلس الشيخ/ **إبراهيم الوقيصي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالمدينة المنوَّرة، وهي مرفوعةٌ علىٰ **(اليوتيوب)**.



محاضرةُ

كَشف الظُّنون



نَصُّ المحَاضَرَة

إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن سلك سبيله، واهتدىٰ بهداه إلىٰ يوم الدين.

أمّا بعد؛

فقد كثُرتْ الظُّنُونُ الخاطئةُ وانتشرتْ بين الناسِ انتشارًا واسعًا، والسببُ في ذلك يعودُ إلىٰ: جهل الناس بأمور دينهم، وتهاونهم في تعلّم العلمِ الشرعيّ، وأخذ العلم من غيرِ مصادره الموثوقة.

من هنا رأيتُ أنْ أَدليَ بدلوي في كشف بعضِ تلك الظنون المغلوطة، معَ بيانِ وجهِ الصوابِ فيها، وكشْفِ اللَّبْسِ الحاصلِ حولها.

وقبلَ أنْ أبدأ في سَرْد الظُّنون، أُحبُّ أنْ أُشيرَ هنا إلىٰ أنّ الظنَّ ينقسم إلىٰ قسمين: **ظنٌّ حسنٌ، وظنٌّ سيّءٌ.**

١ - فمن الظنِّ الحسنِ:

قولُ النبي ﷺ: «**يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ**

مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» أخرجه البخاري[١].

فقوله تعالىٰ: (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي) أي: أجازيه بحسب ظنه بي، فإن رجا رحمتي وظن أني أعفو عنه وأغفر له فله ذلك؛ لأنه لا يرجوه إلا مؤمنٌ عَلِمَ أن له ربًّا يجازي. وإن يئس من رحمتي وظن أني أعاقبُه وأعذّبُه فعليه ذلك؛ لأنه لا ييأس إلا كافرٌ[٢].

وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ النبي ﷺ، قبل وفاته بثلاثٍ، يقول: «لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ» أخرجه مسلم[٣].

فقولُه ﷺ: (لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ) قال العلماء: هذا تحذيرٌ من القنوط، وحثٌّ علىٰ الرجاء عند الخاتمة.

قالوا: ومعنىٰ حسن الظن بالله تعالىٰ، أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه.

قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفًا راجيًا ويكونان سواءً. وقيل: يكون الخوفُ أرجحُ، فإذا دنتْ أماراتُ الموت غَلَّب الرجاءَ أو مَحّضَه؛ لأن مقصودَ الخوف الانكفافُ عن المعاصي والقبائح، والحرص علىٰ الإكثار من الطاعات والأعمال، وقد تعذَّر ذلك أو معظمَه في هذا الحال، فاستُحِبّ إحسانُ الظن، المتضمِّن للافتقار إلىٰ الله تعالىٰ والإذعان له[٤].

---

(١) في صحيحه (٩ / ١٢١) رقم (٧٤٠٥).
(٢) من تعليق الشيخ مصطفىٰ البُغا علىٰ الجامع الصحيح.
(٣) في صحيحه - ط التركية - (٨/ ١٦٥) رقم (٧٤١٠).
(٤) انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٧/ ٢٠٩).

٢- ومن الظنِّ السيّءِ:

قولُه تعالىٰ عن المنافقين في معركة أحد: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وأخبر عنهم في الآية الأخرىٰ أنهم يظنون به ظَنَّ السَّوْء، فقال تعالىٰ: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦].

وقال عن الأعراب: ﴿سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا فَٱسْتَغْفِرْ لَنَا ۚ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًۢا ۚ بَلْ كَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًۢا ﴿١١﴾ بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِى قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفتح: ١١، ١٢].

وقال عن المشركين: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٣٦].

﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [يونس: ٦٦].

قال ابنُ القيم: «أكثرُ الناس يظنُّون بالله غيرَ الحق ظَنَّ السَّوْء فيما يختصّ بهم وفيما يفعله بغيرهم، ولا يَسلَم عن ذلك إلّا من عرف اللهَ وعرف أسماءَه وصفاتِه، وعرف مُوجبَ حمده وحكمتَه.

فمَنْ قَنَطَ من رحمته وأيِس من رَوْحه، فقد ظَنَّ به ظَنَّ السَّوْء.

ومَنْ جوّزَ عليه أن يعذِّبَ أولياءَه مع إحسانهم وإخلاصهم ويسوِّيَ بينهم وبين أعدائه، فقد ظَنَّ به ظَنَّ السَّوْء.

ومَنْ ظنَّ به أن يترك خلقَه سُدىً معطَّلين عن الأمر والنهي، ولا يرسل إليهم رسلَه، ولا ينزل عليهم كتبَه، بل يتركهم هملًا كالأنعام، فقد ظَنَّ به ظَنَّ السَّوْء.

ومَنْ ظنَّ أنه لن يجمع عبيدَه بعد موتهم للثواب والعقاب في دار يجازي المحسنَ فيها بإحسانه والمسيءَ بإساءته، ويبين لخلقه حقيقةَ ما اختلفوا فيه، ويُظهر للعالمين كلهم صدقَه وصدقَ رسله، وأن أعداءه كانوا هم الكاذبين، فقد ظَنَّ به ظَنَّ السَّوْء.

ومَنْ ظنَّ أنه يضيّع عليه عملَه الصالحَ الذي عمله خالصًا لوجهه الكريم علىٰ امتثال أمره، ويُبطله عليه بلا سببٍ من العبد، أو أنه يعاقبه بما لا صُنعَ فيه ولا اختيارَ له ولا قدرةَ ولا إرادةَ في حصوله، بل يعاقبه علىٰ فعله هو سبحانه به. **أو ظَنَّ به** أنه يَجُوزُ عليه أن يُؤيّد أعداءَه الكاذبين عليه بالمعجزات التي يؤيّد بها أنبياءَه ورسلَه، ويُجريها علىٰ أيديهم يُضلُّون بها عبادَه، وأنه يَحسُن منه كلُّ شيءٍ، حتىٰ تعذيب من أفنىٰ عمرَه في طاعته فيخلِّده في الجحيم أسفل السافلين، ويُنعِّم مَن استنفد عمرَه في عداوته وعداوة رسله ودينه، فيرفعه إلىٰ

أعلىٰ عليين، وكلا الأمرين عنده في الحُسْن سواء ولا يُعرَفُ امتناعُ أحدهما ووقوعُ الآخر إلا بخبرٍ صادقٍ، وإلا فالعقلُ لا يَقضي بقبح أحدهما وحسن الآخر، فقد ظَنَّ به ظَنَّ السَّوْء.....

فَـلَا تَظْـنُنْ بِرَبِّـكَ ظَـنَّ سَـوْءٍ فَـإِنَّ اللهَ أَوْلَـىٰ بِالْجَمِيـلِ

وَلَا تَظْـنُنْ بِنَفْسِـكَ قَـطُّ خَيْـرًا وَكَيْـفَ بِظَـالِمٍ جَـانٍ جَهُـولِ؟!

وَقُـلْ: يَـا نَفْـسُ مَـأْوَىٰ كُـلِّ سُـوءٍ أَيُرْجَـىٰ الْخَيْـرُ مِـنْ مَيْـتٍ بَخِيـلِ؟!

وَظُـنَّ بِنَفْسِـكَ السُّـوآىٰ تَجِـدْهَا كَـذَاكَ وَخَيْرُهَـا كَالْمُسْـتَحِيلِ

وَمَـا بِـكَ مِـنْ تُقًـىٰ فِيهَـا وَخَيْـرٍ فَتِلْـكَ مَوَاهِـبُ الـرَّبِّ الْجَلِيـلِ

وَلَـيْسَ بِهَـا وَلَا مِنْهَـا وَلَكِـنْ مِـنَ الـرَّحْمَنِ فَاشْـكُرْ لِلـدَّلِيلِ

إلىٰ آخر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذي ساقه في بيان الذين يظنون بالله غيرَ الحق ظنَّ الجاهلية، ومن أراد استيفاءه؛ فليراجعه في «زاد المعاد»[١].

ومن الظنِّ الممنوع: الظنُّ السيّءُ بالمسلمين، كما قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾ [الحجرات: ١٢].

وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ». أخرجه مسلم[٢].

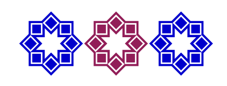
---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٢٢٩ - ٢٣٧).

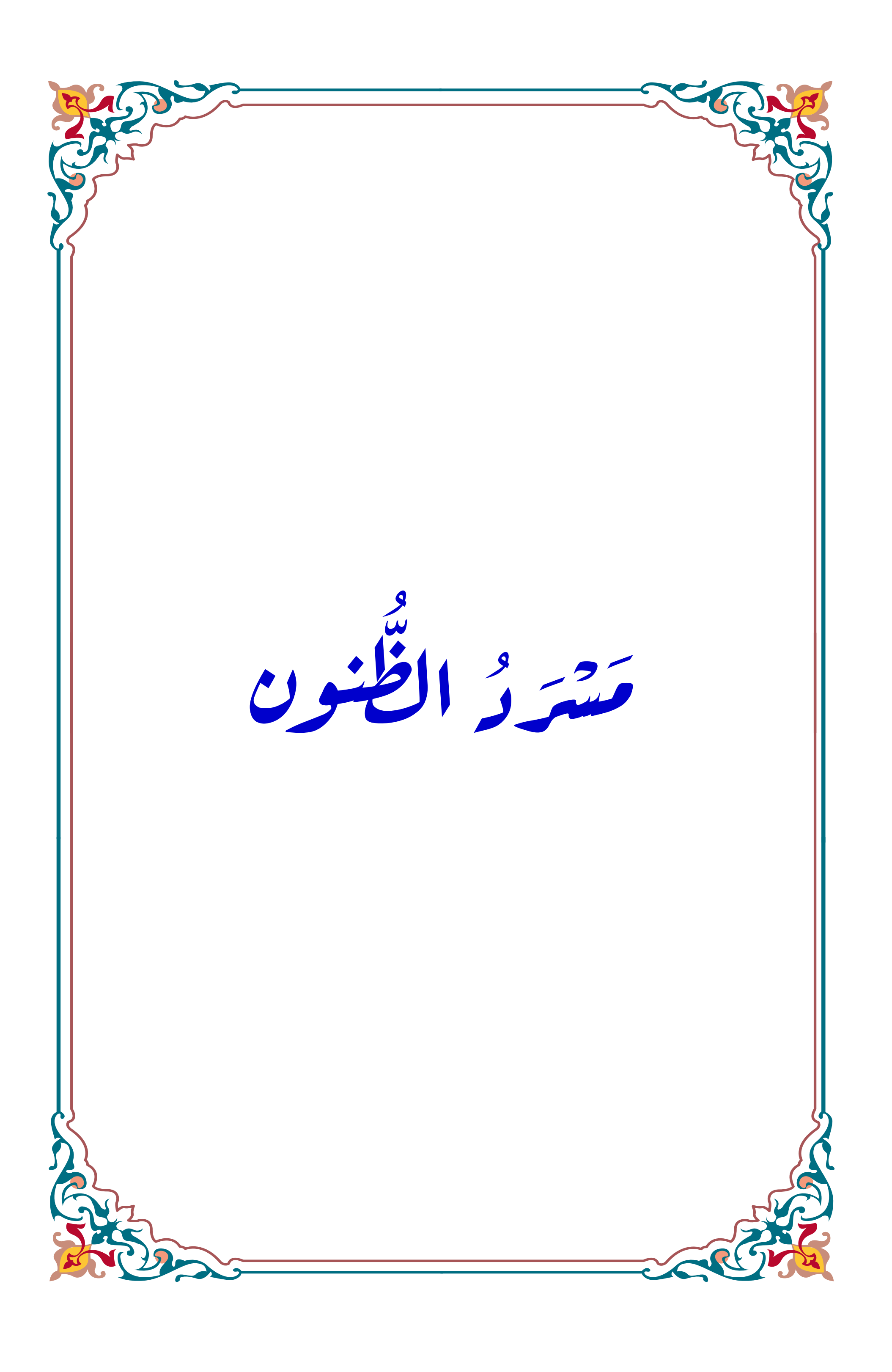
(٢) في صحيحه (٤/ ١٩٨٥) ٢٨ - (٢٥٦٣).

قال النوويُّ: «المرادُ النهيُ عن ظنّ السُّوء. **قال الخطابيُّ**: هو تحقيقُ الظن وتصديقُه دون ما يهجس في النفس؛ فإن ذلك لا يُملك. **ومرادُ الخطابي**: أنّ المحرَّم في الظن ما يستمرّ صاحبُه عليه ويستقرّ في قلبه، دون ما يعرض في القلب ولا يستقرّ؛ فإن هذا لا يكلَّف به»(١).

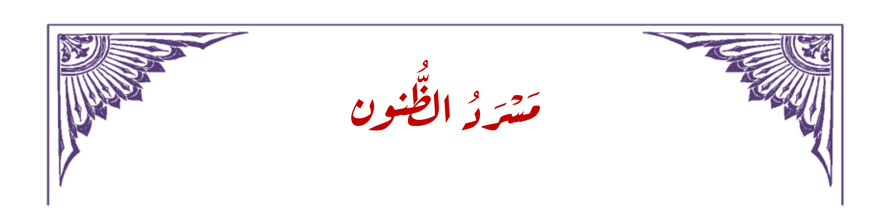
وعن الشعبيِّ أنّ ابنَ عباس نظر للكعبة، وقال: «مَا أَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَمَا أَعْظَمَ حَقَّكِ، وَالْمُسْلِمُ أَعْظَمُ حُرْمَةً مِنْكِ، حَرَّمَ اللهُ مَالَهُ، وَحَرَّمَ دَمَهُ، وَحَرَّمَ عِرْضَهُ وَأَذَاهُ، وَأَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنَّ سُوءٍ». أخرجه ابنُ أبي شيبة(٢).



(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٦/ ١١٨).
(٢) في المصنف (٥/ ٤٣٥) رقم (٢٧٧٥٤).



مَسْرَدُ الظُّنون



مسرد الظنون

سوف أذكر هنا بعضَ الظنون السيئة التي أخطأ فيها الناسُ، مع بيان وجهِ الحقِّ في كلِّ واحدةٍ منها إن شاءَ اللهُ تعالىٰ.

* **يَظنُّ بعضُ الصالحين أنّ ذمَّ الدنيا راجعٌ إلىٰ الدنيا ذاتِها!**

وليس الأمرُ كذلك؛ فالذمُّ للدنيا ليس من أجلِ أنها دُنيا، فإنها خزائنُ للأعمالِ الصالحةِ.

ولأنّ ما أودع اللهُ فيها من زينةٍ، وبثَّ فيها من دابّةٍ، هو من النِّعم التي تستوجِبُ الشُّكْرَ، وتستدعي الاعتبار.

وإنما الذمُّ راجعٌ إلىٰ أفعالِ الناسِ السيّئةِ التي قارفوها في الدنيا! وإلىٰ مَنْ أَلْهَتْه الدنيا عن طلب الآخرةِ، فصارتْ له متاعَ غُرورٍ، لا متاعَ بلاغٍ!

وقد وضَّحَ ذلك وبيَّنه أحسنَ بيانٍ الحافظُ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيثُ قال: «اعلم أن الذم الوارد في الكتاب والسنة للدنيا ليس راجعا إلىٰ زمانها الذي هو الليل والنهار، المتعاقبان إلىٰ يوم القيامة، فإن الله جعلهما خِلْفةً لمن أراد أن يذَّكر أو أراد شكورا.

ويُروىٰ عن عيسىٰ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ أنه قال: «إنّ هذا الليلَ والنهارَ خزانتان، فانظروا

ما تصنعون فيهما. وكان يقول: اعملوا الليل لما خُلق له، والنهار لما خُلق له».

وقال مجاهد: «ما من يوم إلا يقول: ابن آدم قد دخلت عليك اليوم، ولن أرجع إليك بعد اليوم، فانظر ماذا تعمل فيَّ، فإذا انقضىٰ طوي، ثم يختم عليه، فلا يفك حتىٰ يكون الله هو الذي يفضُّه يوم القيامة، ولا ليلة إلا تقول كذلك».

وقد أنشد بعض السلف:

إنما الدنيا إلىٰ الجنةِ والنارِ طريقُ   والليالي مَتجرُ الإنسانِ والأيامُ سُوقُ

وليس الذمُّ راجعًا إلىٰ مكان الدنيا الذي هو الأرض التي جعلها الله لبني آدم مهادًا وسكنًا، ولا إلىٰ ما أودع الله فيها من الجبال والبحار والأنهار والمعادن، ولا إلىٰ ما أنبته فيها من الشجر والزرع، ولا إلىٰ ما بثّ فيها من الحيوانات وغير ذلك؛ فإن ذلك كله من نعمة الله علىٰ عباده بما لهم فيه من المنافع، ولهم به من الاعتبار والاستدلال علىٰ وحدانية صانعه وقدرته وعظمته.

وإنما الذمُّ راجعٌ إلىٰ أفعال بني آدم الواقعة في الدنيا؛ لأن غالبها واقع علىٰ غير الوجه الذي تحمد عاقبته، بل يقع علىٰ ما تضر عاقبته، أو لا تنفع كما قال ﷻ: ﴿ ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا لَعِبٞ وَلَهۡوٞ وَزِينَةٞ وَتَفَاخُرُۢ بَيۡنَكُمۡ وَتَكَاثُرٞ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِۖ ﴾ [الحديد: ٢٠]...

وقال سعيد بن جبير: «متاع الغرور ما يلهيك عن طلب الآخرة، وما لم يلهك، فليس بمتاع الغرور ولكنه متاع بلاغ إلىٰ ما هو خير منه».

وقال يحيىٰ بن معاذ الرازي: «كيف لا أحب دنيا قُدّر لي فيها قوتٌ، أكتسب بها حياةً، أدرك بها طاعةً، أنال بها الآخرة؟!».

وسُئل أبو صفوان الرُّعيني- وكان من العارفين-: ما هي الدنيا التي ذمها الله في القرآن التي ينبغي للعاقل أن يتجنَّبها؟ فقال: «كلُّ ما أصبتَ في الدنيا تريد به الدنيا، فهو مذمومٌ، وكلُّ ما أصبت فيها تريد به الآخرة، فليس منها».

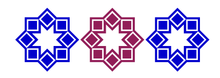
وقال الحسنُ: «نِعمت الدارُ كانت الدنيا للمؤمن، وذلك أنه عمل قليلًا، وأخذ زاده منها إلىٰ الجنة، وبئست الدارُ كانت للكافر والمنافق، وذلك أنه ضيّع لياليه، وكان زادُه منها إلىٰ النار»...

وخرّج الحاكمُ من حديث عبد الجبار بن وهب، أنبأنا سعد بن طارق، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «**نِعْمَتُ الدَّارُ الدُّنْيَا لِمَنْ تَزَوَّدَ مِنْهَا لِآخِرَتِهِ حَتَّىٰ يُرْضِيَ رَبَّهُ، وَبِئْسَتِ الدَّارُ لِمَنْ صَدَّتْهُ عَنْ آخِرَتِهِ وَقَصُرَتْ بِهِ عَنْ رِضَا رَبِّهِ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: قَبَّحَ اللهُ الدُّنْيَا، قَالَتِ الدُّنْيَا: قَبَّحَ اللهُ أَعْصَانَا لِرَبِّهِ**» وقال: صحيح الإسناد، وخرجه العقيلي، وقال: عبد الجبار بن وهب مجهول وحديثه غير محفوظ، قال: وهذا الكلام يروىٰ عن عليٍّ من قوله.

وقولُ عليٍّ خرّجه ابن أبي الدنيا عنه بإسنادٍ فيه نظر: أن عليًا سمع رجلًا يسب الدنيا، فقال: «إنها لدار صدق لمن صدقها، ودار عافية لمن فهم عنها، ودار غنىٰ لمن تزود منها، مسجد أحباء الله، ومهبط وحيه، ومصلىٰ ملائكته، ومتجر أوليائه، اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا فيها الجنة، فمن ذا يذم الدنيا وقد آذنت بفراقها، ونادت بعيبها، ونعت نفسها وأهلها؟....» الأثر.

فبيَّن أميرُ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن الدنيا لا تذم مطلقا، وأنها تحمد بالنسبة إلىٰ من تزود منها الأعمال الصالحة، وأن فيها مساجد الأنبياء، ومهبط الوحي،

وهي دار التجارة للمؤمنين، اكتسبوا منها الرحمة، وربحوا بها الجنة، فهي نعم الدار لمن كانت هذه صفتُه»[(١)].



(١) جامع العلوم والحكم- تحقيق: الأرنؤوط وباجس- (٢/ ١٨٦-١٩٥) بتصرُّف.

* **يظُنُّ كثيرٌ من الناس أنَّ الصلاةَ حركاتٌ فقط، تبدأُ بالتكبيرِ وتنتهي بالتسليم!**

ولذا تجد معظَمَهم لا يُعطي الصلاةَ حقَّها من الخشوعِ، والاخْباتِ، والإقبالِ عليها بقلبِهِ وعقلِهِ، والتفكُّرِ في معاني ما يَقرأُ ويَسمعُ من الآياتِ والأذكارِ والأدعية!

وهذا فهمٌ سقيمٌ لمعنىٰ الصلاةِ، وعدمُ إدراكٍ لحقيقتها؛ لأنَّ الخشوعَ في الصلاةِ هو لُبُّها ورُوحُها. **والخشوعُ:** هو حضورُ القلب في الصلاة، وطُمأنينةُ الأعضاءِ فيها.

والمصلِّي لا يُكتبُ له من أجر صلاته إلّا بمقدار حضورِ قلبِه فيها. فعن عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرجلَ لينصرفُ، وما كُتب له إلا عُشرُ صلاتِه، تُسعُها، ثُمُنُها، سُبْعُها سُدُسُها، خُمُسُها، رُبُعُها، ثُلُثها، نصفُها**»[(١)].

ويُروىٰ مرفوعًا: «**ليس لك من صلاتك إلا ما عَقَلْت منها**»، ونحوه عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(٢)].

وقال سفيانُ الثوري: «يُكتب للرجل من صلاته ما عَقَلَ منها»[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه- تحقيق: الأرنؤوط- (٢/ ٩٧) رقم (٧٩٦)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (١/ ٣١٦) رقم (٦١٥). **قال الأرنؤوط:** حديثٌ صحيحٌ.

(٢) **قال الحافظُ العراقي** في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١/ ٣٠٩: «لم أجده مرفوعًا».
وقال الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٤/ ١٠٢٦: «لا أصل له مرفوعًا، وإنما صحَّ عن بعض السلف».

(٣) حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٧/ ٦١).

وقد اختلف العلماءُ في إجزاءِ الصلاةِ التي لا خُشُوعَ فيها.

قال ابنُ القيّم: «فإن قيل: ما تقولون في صلاةٍ مع عدم خشوعٍ، هل يُعتدُّ بها أم لا؟

قيل: أما الاعتداد بها في الثواب فلا يُعتدُّ له فيها إلا بما عقل فيه منها، وخشع فيه لربه... وقد علَّق اللهُ فلاحَ المصلِّين بالخشوع في صلاتهم، فدلَّ علىٰ أنّ من لم يخشع فليس من أهل الفلاح، ولو اعتُدَّ له بها ثوابًا لكان من المفلحين.

وأما الاعتداد بها في أحكامِ الدنيا، وسقوطِ القضاء، فإنْ غَلَبَ عليها الخشوعُ وتعَقّلَها اعتُدَّ بها إجماعًا، وكانت السننُ والأذكارُ عَقِيبَها جوابرُ ومكمِّلاتٌ لنقصها.

وإنْ غلب عليه عدمُ الخشوع فيها، وعدمُ تَعَقُّلِها، فقد اختلف الفقهاءُ في وجوب إعادتها....»[(١)].

فيجب علىٰ المصلّي أن يجتنبَ جميعَ الأمور التي تُذهب خشوعَه وتُشوِّشُ عليه صلاتَه من: المكان، واللباس، والحال، وغير ذلك؛ ولذا لمّا صلّىٰ النبيُّ ﷺ والقِرَامُ (السِّتارَة) أمامَه، قال لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا؛ فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي»[(٢)].

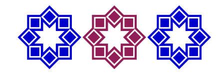
---

(١) مدارج السالكين (١/ ٥٢١) بتصرّف.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٨٤) ح (٣٧٤).

ولما صلّىٰ في الخميصة - وكانت ذاتَ أعلامٍ (خُطُوطٍ) - قال: «اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَىٰ أَبِي جَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ، وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيِّهِ؛ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا فِي صَلَاتِي».

وفي روايةٍ: «أنه كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ لَهَا عَلَمٌ، فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْبِجَانِيًّا»[(١)].



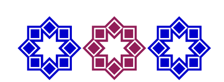
(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٣٩١) ح٦٢ - (٥٥٦).

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الأُخوّةَ هي أخوّةُ النسب فقط! وأنه لا علاقة لنا بأحدٍ من المسلمين في أصقاعِ المعمورة!**

وهذا فهمٌ خاطئٌ للأُخوّة؛ فإنّ أُخوّةَ الدِّين أعظمُ من أخوّةِ النسب، بل إنها مقدَّمةٌ عليها عندَ التعارض.

ولذا قاتل الصحابةُ -رضوانُ الله عليهم - آباءَهم وأبناءَهم وإخوانَهم من المشركين، في بدرٍ وأُحُدٍ؛ امتثالًا لقوله تعالىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

ولمّا دخل أبو سفيان- قبل أنْ يُسلِم- علىٰ ابنتِه أمِّ حبيبة، ذهب ليجلسَ علىٰ فراش رسول الله ﷺ، فطوته عنه، فقال: يا بُنيَّة، ما أدري أرغبت بي عن هذا الفراش أم رغبت به عني؟ قالت: بل هو فراشُ رسول الله ﷺ وأنت رجلٌ مُشركٌ نَجِسٌ، ولم أُحبَّ أن تجلسَ علىٰ فراش رسول الله ﷺ، قال: والله لقد أصابك يا بُنيَّةُ بعدي شرٌّ!![(١)]. والأدلّة علىٰ تقريرِ هذا الأمر كثيرةٌ، فلا نطيلُ.



(١) سيرة ابن هشام - بتحقيق: السقّا - (٢/ ٣٩٦).

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الكافرَ ما دامَ أنه كافرٌ، فإنه يجوز له فعلُ ما شاء من المعاصي؛ لأنّ عقوبة جميع الكفّار واحدة!**

وهذا الظنُّ غيرُ صحيحٍ، بل الصحيحُ أنّ الكافرَ مُعاقَبٌ- مع عقوبته علىٰ الكفرِ- علىٰ كلّ معصيةٍ ارتكبها، وعلىٰ كلِّ فريضةٍ تركها.

ولذا كان المنافقون في الدرك الأسفل من النار؛ لأنهم جمعوا معَ الكفرِ: الخداعَ، والرياءَ، والتَّقِيَّةَ.

وقال الله تعالىٰ عن الكفّار الذين يَصدُّون الناسَ عن الدخولِ في الإسلامِ -كالأحبارِ والقساوسة ونحوِهم-: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدۡنَٰهُمۡ عَذَابٗا فَوۡقَ ٱلۡعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفۡسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨].

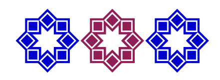
ولذا كان الصحيحُ من أقوالِ العلماءِ، أنَّ الكفّارَ مخاطبون بفروع الشرائع، وبما لا تصحُّ إلا به وهو الإسلام؛ لقوله تعالىٰ حكايةً عن الكفّار: ﴿مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ٤٢ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ٤٣ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ ٤٤ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلۡخَآئِضِينَ ٤٥ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوۡمِ ٱلدِّينِ ٤٦ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلۡيَقِينُ﴾ [المدثِّر:٤٢-٤٧].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾ [فصلت:٦-٧].

ولأنّ الأمرَ المطلقَ يتناول الكافرَ كتناوله المسلم، نحو قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ و﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ و﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾، فيكون مخاطَبًا بالعبادات كالمسلم.

وفائدةُ خطابِهم بها، عقابُهم عليها في الآخرة؛ إذْ لا تصحُّ منهم حالَ

الكفر؛ لتوقُّفِها علىٰ النيّة المتوقِّفة علىٰ الإسلام، لكنهم لا يُؤاخَذُون بها بعد الإسلام؛ ترغيبًا لهم في دخوله[١].



---

(١) انظر المسألة في: العُدّة في أصول الفقه لأبي يعلىٰ (٢/ ٣٥٨)، والمنخول للغزالي (ص٨٨)، وروضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (١/ ١٦٠)، وشرح الورقات في أصول الفقه للمحلِّي (ص١١٣).

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أن العبادةَ هي الشعائرُ التعبُّديّةُ من صلاةٍ وصيامٍ وحجٍّ فقطْ!**

وهذا مفهومٌ ضيِّقٌ لمعنىٰ العبادة؛ فمعنىٰ العبادة أوسعُ من هذا بكثيرٍ.

بل إنّ المباحاتِ إذا نوىٰ بها المسلمُ نيةً صالحةً تحوَّلت إلىٰ عبادةٍ!

قال ابنُ رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «متىٰ نوىٰ المؤمنُ بتناول شهواتِه المباحةِ التقوِّي علىٰ الطاعة، كانت شهواتُه له طاعةً يُثاب عليها، **كما قال معاذُ بنُ جبل**: «إني لأحتسب نَوْمتي كما أحتسب قَوْمتي»، يعني: أنه ينوي بنومه التقوِّي علىٰ القيام في آخر الليل، فيَحتسِبُ ثوابَ نومه كما يَحتسِب ثوابَ قيامه.

وكان بعضُهم إذا تناول شيئًا من شهواته المباحة واسَىٰ منها إخوانَه، كما رُوي عن ابن المبارك أنه كان إذا اشتهىٰ شيئًا لم يأكلْه حتىٰ يشتهيَه بعضُ أصحابه، فيأكلَه معهم، وكان إذا اشتهىٰ شيئًا، دعا ضيفًا له ليأكلَ معه»[(١)].

وقال ابن القيم: «المؤمن يُثاب علىٰ ما يقصِدُ به وجهَ الله، من أكله، وشُربه، ولباسه، ونكاحه، وشفاء غيظه بقهر عدوِّ الله وعدوِّه»[(٢)].

وعن زُبَيْد اليامي، قال: «إني لأحبُّ أن تكون لي نيةٌ في كلِّ شيءٍ، حتىٰ في الطعام والشراب».

وعنه أنه قال: «انْوِ في كلِّ شيءٍ تريدُه الخيرَ، حتىٰ خروجَك إلىٰ الكُناسَة» يعني الخَلاءَ.

---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٩٢).

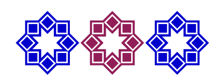
(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (ص٢٣٤)، وانظر: الاستقامة لابن تيمية (٢/ ١٥٢).

وعن بعضِ السلف قال: «من سرَّه أن يَكْمُلَ له عملُه، فليُحْسِنْ نيتَه؛ فإنّ اللهَ ﷻ يأجُرُ العبدَ إذا حَسُنتْ نيتُه حتىٰ باللُّقمَة»[١].

ولذا قال يحيىٰ بنُ أبي كثير: «تعلَّموا النيةَ؛ فإنها من أبلغِ العمل».

وقال ابنُ المبارك: «رُبَّ عملٍ صغيرٍ تُعظِّمُه النيَّةُ، ورُبَّ عملٍ كبيرٍ تُصغِّرُه النيَّةُ».

بلْ إنه ما من شيءٍ من المباحاتِ إلّا ويَحتمل نيةً أو نياتٍ، فيصيرُ بها من أفضلِ القُرُبات! **ولذا قال بعضُهم:** «تجارةُ النيّات تجارةُ العلماء»! بمعنىٰ: أن العلماءَ هم الذين يعرفون كيف يعاملون ربَّهم ﷻ، ويربحون منه سبحانه أعظمَ الأرباح بالنياتِ الصالحة، **كما قال الفضيلُ بنُ عياض:** «إنما يُريد اللهُ ﷻ منك نيتَكَ وإرادتَكَ»[٢].



(١) **انظر هذه الآثار في:** جامع العلوم والحكم (١/ ٧٠ - ٧١).

(٢) المصدر نفسه.

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ الحالِفَ يجوزُ له التَّوْرِيَةُ[١] مُطلقًا، حتىٰ ولو حلف أمامَ القاضي علىٰ حقٍّ من الحقوق!**

والأمرُ ليس كذلك؛ فإنّ التوريةَ إنما تجوز في الأحوالِ العاديّة، لا في الحقوقِ والأقضيةِ والمرافعاتِ وما شابَهَ ذلك.

والدليلُ علىٰ ذلك ما ثبتَ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَمِينُكَ عَلَىٰ مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ**» أخرجه مسلم[٢].

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْيَمِينُ عَلَىٰ نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ**» أخرجه مسلم[٣].

قال الإمامُ النوويُّ: «هذا الحديثُ محمولٌ علىٰ الحلف باستحلاف القاضي، فإذا ادّعىٰ رجلٌ علىٰ رجلٍ حقًّا فحلَّفه القاضي، فحَلَفَ وَوَرَّىٰ فنوَىٰ غيرَ ما نوَىٰ القاضي، انعقدتْ يمينُه علىٰ ما نواه القاضي، ولا تنفعُه التوريةُ، وهذا مُجمَعٌ عليه، ودليلُه هذا الحديثُ والإجماعُ.

فأمّا إذا حَلَفَ بغير استحلاف القاضي وَوَرَّىٰ، تنفعُه التوريةُ، ولا يحنثُ، سواءٌ حلفَ ابتداءً من غير تحليفٍ، أو حلَّفَه غيرُ القاضي وغيرُ نائبِه في ذلك، ولا اعتبارَ بنية المستحلِفِ غيرِ القاضي.

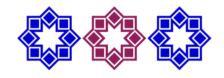
---

(١) **التوريةُ:** هي أن يذكر المتكلم لفظًا له معنيان، أحدُهما قريبٌ غيرُ مقصودٍ، ودلالةُ اللفظ عليه ظاهرةٌ، والآخرُ بعيدٌ مقصودٌ، ودلالةُ اللفظ عليه خفيّةٌ، فيتوهَّم السامعُ أنه يريد المعنىٰ القريب، وهو إنما يريد المعنىٰ البعيد، بقرينةٍ تُشيرُ إليه ولا تُظهرُه، وتستُرُه عن غير المتيقِّظ الفَطِن. جواهر البلاغة للهاشمي (ص٣٠١).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٧٤) رقم (١٦٥٣).

(٣) المصدر نفسه.

وحاصلُه: أنَّ اليمينَ علىٰ نيّة الحالفِ في كلِّ الأحوال، إلا إذا استحلفه القاضي أو نائبُه في دعوىٰ توجَّهتْ عليه، فتكونُ علىٰ نية المستحلِف، وهو مُرادُ الحديث. أما إذا حلف عند القاضي من غير استحلاف القاضي في دعوىٰ، فالاعتبارُ بنيّة الحالِف»[١].



(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١١/ ١١٧).

* **يظنُّ كثيرٌ من الناسِ أنَّ النِّعَمَ محصورةٌ في النِّعَمُ الدُّنيويَّةُ فقطْ، كنعمة المال والطعام والسكَن... وما شابَهها!**

وغَفَلَ أولئكَ عن نِعَمٍ هي أعظمُ من النِّعَم الدُّنيويَّة بكثيرٍ، ألا وهي النِّعَمُ الدِّينية.

ولهذا قال الحسنُ البصري: «مَنْ لَا يَرىٰ لله عليه نعمةً إلّا في مطعمٍ أو مشربٍ أو لباسٍ، فقد قَصُرَ عِلمُه، وحضر عذابُه»(١).

وقال سلَّام بن أبي مطيع: «كُنْ لنعمة الله عليك في دينك، أشكرَ منك لنعمة الله عليك في دنياك»(٢).

ودخلَ رجلٌ علىٰ سَهل بن عبد الله فقال: إنّ اللصَّ دَخَلَ داري وأخذ متاعي، فقال: اُشكر اللهَ تعالىٰ، لو دخلَ اللصُّ قلبَكَ - وهو الشَّيْطَانُ - وأفسدَ التوحيدَ، ماذا كنتَ تَصنعُ؟!(٣).

وقال ابنُ القيم: «شُكرُ العامَّة: علىٰ المطعم والمشرب والملبس وقوت الأبدان. وشُكرُ الخاصَّة: علىٰ التوحيد والإيمان وقوت القلوب»(٤).

- والنِّعَمُ الدينيَّةُ كثيرةٌ جدًا لا يُمكنُ الإحاطة بها أبدًا؛ لأنّ الإسلامَ كلُّه محاسنُ وفضائلُ وأُجُورٌ.

فلو أخذْنا **الصلاةَ** مثلًا، لعجزنا عن تَعداد ما فيها من النِّعَم والفضائل

---

(١) عِدة الصابرين لابن القيّم (ص١٤٤).

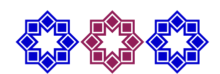
(٢) حلية الأولياء للأصبهاني (٦/ ١٨٨).

(٣) الرسالة القشيرية (١/ ٣١٤).

(٤) مدارج السالكين (٢/ ٢٣٥).

والأجُور! وذلك منذُ أنْ يُؤذِّنَ المؤذِّنُ ويجيبُه السامعُ، إلىٰ أنْ يعودَ المصلِّي إلىٰ بيته بعد أداء الصلاة جماعةً في المسجد!

ومثلُ ذلك: الأجورُ المرتَّبَةُ علىٰ طلبِ العلمِ، وقراءةِ القرآنِ، وذِكرِ اللهِ تعالىٰ- لاسيّما الذِّكْرَ المضاعفَ؛ فإنه من أجلِّ النِّعَمِ في الإسلام[(١)]- والجهادِ في سبيلِ اللهِ، وعيادةِ المريضِ، والصلاةِ في المساجد المعظَّمة؛ كالمسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصىٰ، ومسجد قباء.. إلىٰ غيرِ ذلك من الأعمالِ الصالحةِ الكثيرةِ.



---

(١) **أنواعُ الذِّكر المضاعف كثيرةٌ،** مِن أشهرها ما أخرجه مسلمٌ في صحيحه (٤/ ٢٠٩٠) رقم (٢٧٢٦) عن جُوَيْرِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّىٰ الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَىٰ، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «**مَا زِلْتِ عَلَىٰ الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟**» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**».

قال ابنُ القيّم: تَفضُلُ (سبحانَ الله وبحمده، عددَ خلقه، ورضا نفسه، وزِنةَ عرشه، ومِدادَ كلماته) علىٰ مجرد الذكر بسبحان الله أضعافًا مضاعَفَةً؛ فإنّ ما يقوم بقلب الذاكر حين يقول: (سبحان الله وبحمده عدد خلقه) من معرفته وتنزيهه وتعظيمه من هذا القدر المذكور من العدد، أعظمُ مما يقوم بقلب القائل: سبحان الله فقط. وهذا يُسمّىٰ: الذكر المضاعف، وهو أعظمُ ثناءً من الذكر المفرد، فلهذا كان أفضلَ منه، وهذا إنما يظهر في معرفة هذا الذكر وفهمه. نقد المنقول، والمحكُّ المميِّز بين المردود والمقبول (ص٣٤) بتصرفٍ يسيرٍ.

ثم إنه شَرَعَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح ذلك شرحًا بديعًا، فراجعْه فيه.

وقد أفردتُ أنواعَ الذِّكرِ المضاعَفِ بنشْرةٍ مُستقلَّةٍ مُتَدَاوَلَةٍ، ولله الحمدُ.

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ التوسُّعَ في ملذَّاتِ الدنيا ومُتَعِها المباحةِ لا بأسَ به مُطلقًا، وأنّ الممنوعَ منه إنما هو الاستمتاعُ بالحرامِ فقطْ!**

ويَستدلُّ هؤلاءِ بمثلِ قولِه تعالىٰ: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾! وفي بقيّةِ الآيةِ رَدٌّ عليهم: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف:٤٦].

وفي الصفحة التي قبلها من السورةِ نفسِها رَدٌّ عليهم أيضًا، وهو قولُه تعالىٰ: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف:٢٨].

أو يستدلُّونَ بقوله تعالىٰ: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾.

لكنَّ اللهَ قال بعد ذلك: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ۝٢٠ سَابِقُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحديد:٢٠، ٢١].

والتحقيقُ: هو أنَّ العِبَادَ تنقُصُ درجاتُهم في الآخرة بقدْرِ توسُّعِهم في الدنيا.

وقد بيَّنَ ذلك أحسنَ بيانٍ وجلّاه العلّامةُ ابنُ رجبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد قسَّمَ الناسَ في موقفهم من الدنيا إلىٰ ثلاثةِ أقسامٍ: **ظالمٍ لنفسِه، ومقتصدٍ، وسابقٍ بالخيراتِ بإذنِ اللهِ.**

ثمّ قال: «**فالظالمُ لنفسه:** هم الأكثرون منهم، وأكثرُهم وقف مع زهرةِ الدنيا وزينتِها، فأخذها من غير وجهها، واستعملها في غير وجهها، وصارت الدنيا

أكبرَ همِّه، لها يَغضب، وبها يَرضىٰ، ولها يُوالي، وعليها يُعادي، وهؤلاء هم أهلُ اللهو واللعب والزينة والتفاخر والتكاثر، وكلُّهم لم يعرف المقصودَ من الدنيا، ولا أنها منزلُ سفرٍ يتزوَّد منها لما بعدَها من دار الإقامة، وإن كان أحدُهم يُؤمن بذلك إيمانًا مُجملًا، فهو لا يعرفه مُفصَّلًا، ولا ذاق ما ذاقه أهلُ المعرفة بالله في الدنيا، ممّا هو أُنموذجُ ما ادُّخرَ لهم في الآخرة.

والمقتصدُ منهم: أخذ الدنيا من وجوهِها المباحةِ، وأدّىٰ واجباتِها، وأمسكَ لنفسِه الزائدَ علىٰ الواجب، يتوسَّع به في التمتُّع بشهواتِ الدنيا.

وهؤلاء قد اختُلف في دخولهم في اسم الزَّهادة في الدنيا، ولا عقابَ عليهم في ذلك، **إلا أنه يَنقصُ من درجاتهم في الآخرة بقدر توسُّعِهم في الدنيا**.

قال ابنُ عمر: «لا يُصيب عبدٌ من الدنيا شيئًا إلا نَقَصَ من درجاته عند الله، وإن كان عليه كريمًا»، خرجه ابنُ أبي الدنيا بإسنادٍ جيدٍ. ورُوي مرفوعًا من حديث عائشة بإسنادٍ فيه نظرٌ.

وروىٰ الإمامُ أحمدُ في كتاب «الزهد» بإسناده: أنّ رجلًا دخل علىٰ معاوية، فكساه، فخرج فمرَّ علىٰ أبي مسعود الأنصاري ورجلٍ آخرَ من الصحابة، **فقال أحدُهما له**: «خُذها من حسناتِك». **وقال الآخرُ**: «خُذها من طيّباتك».

وبإسناده عن عمر قال: «لولا أنْ تَنقُصَ حسناتي لخالطتُكُم في لِين عَيشِكُم، ولكني سمعتُ اللهَ عَيَّرَ قومًا فقال: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾ [الأحقاف:٢٠].

وقال الفضيلُ بنُ عياض: «إن شئت استقلَّ من الدنيا، وإن شئت استكثرْ منها، فإنما تأخذُ من كِيسِك».

ويَشهدُ لهذا أنّ اللهَ ﷻ حرَّم علىٰ عباده أشياءَ من فُضُول شهوات الدنيا وزينتها وبهجتها، حيث لم يكونوا محتاجين إليه، وادّخره لهم عنده في الآخرة، وقد وقعتْ الإشارةُ إلىٰ هذا بقوله ﷻ: ﴿وَلَوۡلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ لَّجَعَلۡنَا لِمَن يَكۡفُرُ بِٱلرَّحۡمَٰنِ لِبُيُوتِهِمۡ سُقُفٗا مِّن فِضَّةٖ وَمَعَارِجَ﴾... إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَٱلۡأٓخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٣ - ٣٥].

وصحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ».

و«مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْها فِي الآخِرَةِ».

وقال: «لاَ تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَلاَ الدِّيبَاجَ، وَلاَ تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلاَ تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهِما، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكمْ فِي الآخِرَةِ»...

وأمّا السابقُ بالخيرات بإذن الله: فهم الذين فهِموا المرادَ من الدنيا، وعمِلوا بمقتضىٰ ذلك، فعلِموا أنّ اللهَ إنما أسكن عبادَه في هذه الدار ليبلوهم أيهم أحسن عملا؟ كما قال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا﴾ [هود:٧].

وقال: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا﴾ [الملك:٢].

قال بعضُ السلف: أيُّهم أزهدُ في الدنيا، وأرغبُ في الآخرة.

وجعل ما في الدنيا من البهجة والنُّضرة محنةً، لينظر من يقفُ منهم معه، ويركنُ إليه، ومن ليس كذلك، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا جَعَلۡنَا مَا عَلَى ٱلۡأَرۡضِ زِينَةٗ لَّهَا لِنَبۡلُوَهُمۡ أَيُّهُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا﴾ [الكهف:٧]، ثم بيَّن انقطاعَه ونفادَه فقال: ﴿وَإِنَّا

لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا ﴾ [الكهف:٨]، فلما فهِمُوا أنّ هذا هو المقصودُ من الدنيا، جعلوا همَّهم التزوُّدَ منها للآخرة التي هي دارُ القرار، واكتفوْا من الدنيا بما يكتفي به المسافرُ في سفره، كما كان النبيُّ ﷺ يقول: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَرَاكِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا».

ووصَّىٰ ﷺ جماعةً من الصحابة أن يكون بلاغُ أحدِهم من الدنيا كزاد الراكب، منهم سلمانُ، وأبو عبيدةَ بنُ الجراح، وأبو ذرٍّ، وعائشةُ، ووصَّىٰ ابنَ عمرَ أن يكون في الدنيا كأنه غريبٌ أو عابرُ سبيلٍ، وأنْ يَعُدَّ نفسَه من أهل القبور.

وأهلُ هذه الدرجة علىٰ قسمين:

منهم مَن يَقتصرُ من الدنيا علىٰ قَدْر ما يسُدُّ الرمقَ فقط، وهو حالُ كثيرٍ من الزُّهَّاد.

ومنهم من يَفْسَحُ لنفسه أحيانًا في تناول بعض شهواتها المباحة؛ لتَقْوَىٰ النفسُ بذلك، وتَنشَطَ للعمل، كما رُوي عن النبيّ ﷺ أنه قال: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، خرّجه الإمامُ أحمدُ والنسائيُّ من حديث أنسٍ.

وخرَّج الإمامُ أحمدُ من حديث عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءَ وَالطِّيبَ وَالطَّعَامَ، فَأَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ وَالطِّيبِ، وَلَمْ يُصِبْ مِنَ الطَّعَامِ»[١].

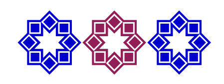
---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٨٨-١٩٢) بتصرّف.

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ شهرَ رمضانَ هو شهرُ إخراج زكاة المال!**

وليس الأمرُ كذلك؛ إذْ لا عَلاقةَ بينَ شهرِ رمضانَ وإخراج زكاةِ المال؛ لأنّ زكاةَ المالِ مرتبطةٌ بتمامِ الحولِ علىٰ المالِ الـمُزَكَّىٰ، فمتىٰ حالَ حَولُه وجبتْ فيه الزكاةُ، في أيِّ شهرٍ كانَ. وهكذا الشأنُ في بقيّة الأصناف التي يُشترطُ فيها حَوَلانُ الحول.

ولعلَّ الأمرَ التبسَ علىٰ بعض الناس، بسبب عدم فهمِهم الفرقَ بينَ زكاةِ المالِ وزكاةِ البدنِ التي هي زكاةُ الفِطْرِ، والتي تجبُ عند انقضاءِ شهرِ رمضانَ.



*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ كلَّ مَن سكنَ المدينةَ المنوّرةَ فقد ضَمِنَ شفاعةَ النبيِّ ﷺ، حتىٰ ولو فَعَلَ فيها ما فَعَلَ من الذُّنُوبِ والسيِّئاتِ!**

وربّما استدلُّوا بما جاء في صحيح البخاري[1] وهو قوله ﷺ: «**إِنَّهَا طَيْبَةُ تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ**».

وليس الأمرُ كما ظنُّوا، فإن هذا الحديث ورد في المنافقين الذين لم يشاركوا مع المسلمين في معركة أحد كما جاء في سبب وروده، وعلىٰ هذا فإن المراد بقوله ﷺ: «**تَنْفِي الذُّنُوبَ**» أي أهلَ الذنوب، كما نبّه علىٰ ذلك الحافظُ ابنُ حجر[2].

وإنه ليجبُ علىٰ مَنْ أكرمه اللهُ بسُكنىٰ المدينةِ أنْ يلتزِمَ الأدبَ فيها، وذلك بالقيامِ بأداءِ الفرائضِ والواجباتِ، والبُعْدِ عن مقارفة الذُّنوبِ والسيِّئاتِ، والحذرِ من إحداثِ أيّ حَدَثٍ فيها، كما يجبُ عليه أداءُ الحقوقِ إلىٰ أصحابها، وعدمُ إيذاءِ أهلِها وساكنيها، فإنّ هذا من لوازم شُكرِ نعمةِ اللهِ علىٰ العبدِ بسُكنىٰ مدينةِ المصطفىٰ ﷺ.

وقد روىٰ مسلمٌ في صحيحه[3] من حديث أبي سعيدٍ الْخُدْرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

---

(١) (٥/ ٩٦) رقم (٤٠٥٠).

(٢) **انظر** فتح الباري (٤/ ٩٧).

ثم إن هذا اللفظ ليس بمحفوظ؛ فإن أكثر رواة هذا الحديث وغيره مما هو في معناه قد رووه بلفظ: «**تنفي الخبث**» أو «**تنفي خبثها**». **وانظر** الأحاديث الواردة في فضائل المدينة للرفاعي ط ٦ (ص٨٥).

(٣) (٤/ ١١٧) رقم (٣٣١٥).

قولَ النبي ﷺ- في حديثٍ طويلٍ-: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا، أَنْ لاَ يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلاَ يُحْمَلَ فِيهَا سِلاَحٌ لِقِتَالٍ، وَلاَ تُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلاَّ لِعَلْفٍ...» الحديث.

وأخرج الشيخان[1] من حديثِ علي بن أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيّ ﷺ- في حديثٍ طويلٍ- قال: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَىٰ كَذَا فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَىٰ فِيهَا مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ...» الحديث.

وعن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله، أن أميرًا من أمراء الفتنة قدم المدينة، وكان قد ذهب بصرُ جابرٍ، فقيل لجابرٍ: لو تنحّيتَ عنه، فخرج يمشي بين ابنيْه فنُكِبَ[2]. فقال: تَعِسَ من أخافَ رسولَ الله ﷺ! فقال ابناه- أو أحدُهما-: يا أبتِ، وكيف أخافَ رسولَ الله ﷺ، وقد مات؟! قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ»[3].

وعن عطاء بن يسار، أنّ السائب بن خلاد أخا بني الحارث بن الخزرج أخبره، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظَالِمًا أَخَافَهُ اللهُ وَكَانَتْ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ»[4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ١١٥٧) رقم (٣٠٠١)، ومسلم في صحيحه (٢/ ٩٩٤) رقم ٤٦٧ - (١٣٧٠).

(٢) أيْ: نالَتْه حِجارةُ الأرض وأصابَتْه في قدميْه. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥/ ١١٣).

(٣) مسند أحمد- ط الرسالة- (٢٣/ ١٢١) رقم (١٤٨١٨)، قال محققو المسند: حديث صحيح.

(٤) مسند أحمد- ط الرسالة- (٢٧/ ٩٨) رقم (١٦٥٦٥)، قال محققو المسند: إسناده صحيح.

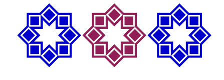
وكمْ مسلمٍ في أصقاع المعمورة يتمنّىٰ هذا الشرفَ العظيمَ، لولا ما حالَ بينه وبينَ ذلك من ظُروفٍ وأحوالٍ[١].

(١) ولذا قال ابنُ جابر الهوّاري مُذكِّرًا أهلَ المدينةِ ببعضِ تلكَ النِّعَمِ، وحاثًّا لهم علىٰ عدم الخروجِ منها:

هَنـاؤُكُمُ يـا أهـلَ طيبـة قـد حُقّـا ... فبالقرب من خير الورىٰ حُزْتُمُ السَّبْقَا
فـلا يتحـرّكْ سـاكنٌ منكمُ إلـىٰ ... سـواها، وإنْ ضـاقَ الزّمـانُ وإنْ شَـقَّا
فكـمْ مَلِـكٍ رامَ الوصـولَ لمثـل مـا ... وصـلتمْ، فلـم يَقـدر ولـو مَلَـكَ الخَلْقَـا
فبُشـراكُمُ نِلْـتُم عِنايـةَ ربِّكُـمْ ... فهـا أنـتمُ في بحـر نِعمتـه غَرْقَـىٰ
فكـمْ نعمـةٍ لله فيهـا عَلـيكُمُ ... فشُـكْرًا، وشُـكْرُ الله بالشُّـكْر يُسْـتبقَىٰ
أمِنـتُمْ مـن الـدجّال فيهـا فحولَهـا ... ملائكـةٌ يَحمُـون مِـن دُونهـا الطُّرْقَـا
كـذاك مـن الطـاعون أنـتمْ بمـأْمَنٍ ... فوجـهُ اللّيـالي لا يَـزالُ بكـم طَلْقَـا
فيـا راحـلًا عنهـا لـدنيا يُريـدُها ... أتطلـبُ مـا يَفنـىٰ وتتـركُ مـا يَبقَـىٰ؟!
أتخـرج عـن حِـرْزِ النبـيّ وحَـوْزِهِ ... إلـىٰ غيـره؟ تَسْـفيهُ مِثلِـك قـد حُقّـا
هـو الـرزقُ مقسـومٌ فلـيسَ بزائـلٍ ... ولـو سِـرْتَ حتـىٰ كِـدْتَ تخترقُ الأُفْقَـا
فكـم قاعـدٍ قـد وسَّـع اللهُ رِزقَـه ... ومُرتحـلٍ قـد ضـاق بـين الـورىٰ رِزْقَـا
إذا قُمـتَ فيمـا بـين بَيْـتٍ ومِنبـرٍ ... بطيبـةَ فـاعرفْ أن منزلَـك الأرْقَـىٰ
لقـد أسـعدَ الـرحمنُ جـارَ محمّـدٍ ... ومَـنْ جَـارَ في تَرحالِـه فهـو الأشْـقَىٰ!

=

ويُخشىٰ علىٰ مَن هذا حالُه أنْ يكونَ سُكنىٰ المدينة حجّةً عليه لا لَه، وأنْ تنفيه المدينةُ كما تنفي خَبَثَها! فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن أعرابيًا بايع رسولَ الله ﷺ علىٰ الإسلام، فأصابه وَعْكٌ، فقال: أَقِلْني بَيْعتي، فأبىٰ، ثم جاءه فقال: أَقِلْني بَيْعتي، فأبىٰ، فخرج، فقال رسول الله ﷺ: «**المَدِينَةُ كَالكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طِيبُهَا**» متفق عليه[(١)].



=

نفح الطيب للمقّري (٧/ ٣٠٥) مع شيءٍ من التصرُّف.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٧٩) رقم (٧٢٠٩). ومسلم في صحيحه (٢/ ١٠٠٦) رقم (١٣٨٣).

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ الحَلِفَ علىٰ شيءٍ مَاضٍ، كاذبًا، عالمًا، تُكَفِّرُه كفَّارةُ اليمين!**

وهذا الأمرُ يتّخذُه بعضُ الفَجَرَةِ حيلةً يحتالُ بها عند القاضي؛ لأخذِ حقِّ الغَير، وأكلِ أموالِ الناسِ بالباطلِ، فيقولُ في نفسه: أَحلِفُ، ثم أُكفِّرُ بعدَ ذلك بكفَّارةِ يمينٍ، وانتهىٰ الأمرُ!!

وليسَ الأمرُ كما خُيِّلَ له؛ فإنّ هذه الكَفّارةَ لا تنفعُه؛ لأنّ الكفارةَ إنما تكون لشيءٍ في المستقبل، لا في الماضي.

وهذه اليمينُ تُسمّىٰ اليمينَ الغموسَ؛ لأنها تغمسُ صاحبَها في الإثم، ثم في النار، ولا كفّارة فيها؛ لأنها أعظمُ من أنْ تُكفَّرَ، وهي من الكبائر[1].

وفي صحيح البخاري[2] عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «**الكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَاليَمِينُ الغَمُوسُ**».

وعنه أيضًا قال: جاء أعرابيٌّ إلىٰ النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ما الكبائرُ؟

قال: «**الإِشْرَاكُ بِاللهِ**».

قال: ثُمَّ ماذا؟

قال: «**ثُمَّ عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ**».

قال: ثُمَّ ماذا؟

---

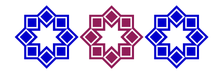
(١) انظر: كتاب الكبائر المنسوب للذهبي (ص٢٢٨)، وإرشاد الحائر إلىٰ علم الكبائر لابن عبد الهادي (ص٣٦)، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (٢/ ٢٩٩)، والكبائر لمحمد بن عبد الوهاب (ص١٢٩).

(٢) (٨/ ١٣٧) رقم (٦٦٧٥).

قال: «**اليَمِينُ الغَمُوسُ**».

قُلْتُ: وما اليمينُ الغَمُوسُ؟

قال: «**الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ**» أخرجه البخاري(١).



(١) في صحيحه (٩/ ١٤) رقم (٦٩٢٠).

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ مَنْ دَخَل في الدِّين، فإنه لا يخرج منه أبدًا، مَهْما فَعَلَ ما فَعَلَ!**

وهذا ظنٌّ واهٍ؛ لأنّ الإسلامَ ينتقضُ بنواقضَ كثيرةٍ، تُخرجُ المرءَ من الإسلامِ بالكُلّيّة.

بلْ إنّ المسلمَ قد يكفُرُ بكلمةٍ يقولُها من سخطِ اللهِ، لا يُلقي لها بالًا! حتىٰ إنّ العلّامةَ قاسم بن قُطْلُوبُغَا الحنفي (ت ٨٧٩ هـ) ألّفَ كتابًا سمّاه «**مَنْ يَكفُر ولم يَشْعُر**»![1] نسألُ اللهَ السلامةَ والمعافاةَ.

قال العلّامةُ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ذَكَرَ العلماءُ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في باب حُكم المرتدّ، أنّ المسلمَ قد يرتدُّ عن دينه بأنواعٍ كثيرةٍ من النواقض التي تُحِلُّ دمَه ومالَه، ويكونُ بها خارجًا من الإسلام، ومِن أخطرِها وأكثرِها وقوعًا عشرةُ نواقضَ ذكرها الشيخُ الإمامُ محمدُ بنُ عبد الوهاب وغيرُه من أهل العلم-رحمهم الله جميعا-»[2].

ثُمّ ذكرها رَحِمَهُ ٱللَّهُ وعلّقَ عليها[3].

---

(١) ذكره صاحب كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ١٨٨٧).

(٢) مجلة البحوث الإسلامية بالرياض، العدد السابع الصادر في الأشهر رجب وشعبان ورمضان وشوال عام ١٤٠٣هـ.

(٣) **وهي بإيجازٍ:**

الأول: الشركُ في عبادة الله تعالىٰ.

الثاني: مَن جعلَ بينه وبين الله وسائطَ، يدعُوهم، ويسألُهم الشفاعةَ، ويتوكَّلُ عليهم، فقد كَفَرَ إجماعًا.

الثالث: من لم يكفّر المشركين، أو شكَّ في كفرهم، أو صحَّحَ مذهبَهم، كَفَرَ.

=

*** يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ الجهادَ محصورٌ في جهاد الكفّار بالسِّلاحِ فقط!**

وهذا تضييقٌ لمفهوم الجهادِ في الإسلامِ، فإنّ جهادَ الكفّار بالسِّلاح إنما هو مرتبةٌ واحدةٌ من مراتبِ الجهادِ فحسْب، وإلّا فمراتبُ الجهاد وأنوعُه كثيرةٌ.

وقد ذكر الإمامُ ابنُ القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ منها **ثلاثةَ عشرَ مرتبةً**، فقال:

«**الجهادُ أربعُ مراتب**: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين.

فجهاد النفس أربع مراتب أيضا:

إحداها: أن يجاهدها علىٰ تعلُّم الهدىٰ ودين الحق، الذي لا فلاح لها ولا سعادة في معاشها ومعادها إلا به، ومتىٰ فاتها علمُه شقيتْ في الدارين.

الثانية: أن يجاهدها علىٰ العمل به بعد علمه، وإلا فمجرد العلم بلا عمل إن لم يضرّها لم ينفعْها.

=

الرابع: من اعتقد أن هديَ غيرِ النبيِّ ﷺ أكملُ من هديه، أو أن حُكم غيرِه أحسنُ من حكمه، كالذين يفضِّلون حكمَ الطواغيت علىٰ حكمه، فهو كافرٌ.

الخامس: مَن أبغض شيئًا ممّا جاء به الرسولُ ﷺ، ولو عمل به فقد كَفَرَ.

السادس: من استهزأ بشيءٍ من دين الرسول ﷺ، أو ثوابه، أو عقابه، كَفَرَ.

السابع: السحرُ - ومنه الصَّرْفُ والعَطْفُ - فمَن فعله، أو رضي به، كَفَرَ.

الثامن: مُظاهرةُ المشركين، ومعاونتُهم علىٰ المسلمين.

التاسع: من اعتقد أن بعضَ الناس يسعُه الخروجُ عن شريعة محمد ﷺ فهو كافرٌ.

العاشر: الإعراضُ عن دين الله، لا يتعلَّمُه ولا يَعملُ به.

قال الشيخُ محمدُ بنُ عبد الوهاب: «ولا فرقَ في جميع هذه النواقض بين الهازل والجادّ والخائف، إلّا الـمُكْرَه، وكلُّها من أعظمِ ما يكون خطرًا، وأكثرِ ما يكون وقوعًا. فينبغي للمسلم أن يحذرَها، ويخافَ منها علىٰ نفسه». المرجع نفسه.

الثالثة: أن يجاهدها علىٰ الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدىٰ والبينات، ولا ينفعه علمُه، ولا يُنجيه من عذاب الله.

الرابعة: أن يجاهدها علىٰ الصبر علىٰ مشاقّ الدعوة إلىٰ الله وأذىٰ الخلق، ويتحمّل ذلك كلَّه لله.

فإذا استكمل هذه المراتبَ الأربعَ صار من الربانيّين؛ فإن السلف مجمعون علىٰ أن العالم لا يستحق أن يسمىٰ ربّانيًا، حتىٰ يعرف الحقَّ، ويعمل به، ويعلِّمه، فمن عَلِم وعَمِل وعَلَّم فذاك يدعىٰ عظيمًا في ملكوت السماوات[1].

وأما جهاد الشيطان فمرتبتان:

إحداهما: جهادُه علىٰ دفع ما يلقي إلىٰ العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان.

الثانية: جهادُه علىٰ دفع ما يُلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات.

فالجهاد الأول يكون بعده اليقين، والثاني يكون بعده الصبر.

وأما جهاد الكفار والمنافقين فأربع مراتب: بالقلب، واللسان، والمال، والنفس.

وجهادُ الكفّار أخصُّ باليد، وجهادُ المنافقين أخصُّ باللسان.

---

(١) **قال ابن القيم:** «لما كان جهادُ أعداء الله في الخارج فرعًا علىٰ جهاد العبد نفسه في ذات الله، كما قال النبي ﷺ: «**المجاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ الله، والمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَىٰ اللهُ عنه**»، كان جهادُ النفس مقدَّمًا علىٰ جهاد العدوِّ في الخارج، وأصلًا له». زاد المعاد (٣/ ٥).

وأما جهادُ أرباب الظلم والبدع والمنكرات فثلاث مراتب:

الأولىٰ: باليد إذا قدر، فإن عجز انتقل إلىٰ اللسان، فإن عجز جاهد بقلبه.

فهذه ثلاثةَ عشرَ مرتبةً من الجهاد، ومَن مات ولم يَغزُ، ولم يحدِّث نفسَه بالغزو، مات علىٰ شعبةٍ من النفاق». انتهىٰ ملخَّصًا(١).

ومن أنواع الجهاد أيضًا: جهادُ الزوجة والأولاد علىٰ الاستقامة علىٰ دينِ اللهِ، والمحافظةِ علىٰ الصلاة، ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه:١٣٢].

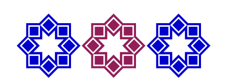
وجهادُ الأصحابِ والخِلّانِ علىٰ الالتزامِ بشرعِ اللهِ، ومراعاةِ آدابِ الصحبة.

وجهادُ الجُلساءِ علىٰ الالتزامِ بآداب المَجالِسِ، وعدمِ اغتيابِ الناسِ فيها.

وجهادُ المعلّمِ طُلّابَه علىٰ تعلُّمِ العلم، والالتزامِ بآدابه.

وجهادُ الجارِ جيرانَه علىٰ الالتزامِ بإكرامِ جيرانهم، والكَفِّ عن إيذائهم، والمحافظةِ علىٰ أداءِ الصلاةِ جماعةً في المسجد.

إلىٰ غيرِ ذلك من أنواعِ الجهادِ ومراتبِه.



---

(١) زاد المعاد (٣/ ٩-١١) بتصرُّف.

❋ يظنُّ بعضُ الناسِ أنّ دعاءَ رُؤيةِ المُبْتَلَىٰ خاصٌّ بمَن رأىٰ مبتلىً ببلاءٍ في جسده فحسْب!

وليس الأمرُ كذلك؛ فإنّ الابتلاءَ قد يكونُ في الجسدِ، وقد يكونُ في الدِّينِ، وهو أشدُّ.

فقولُه ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مُبْتَلًىٰ، فَقَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ البَلَاءُ»[١]. يشملُ الأمرين.

قال العلماءُ: أيْ مبتلىً في أمرٍ بدنيٍّ؛ كبَرَصٍ، وقِصَرٍ فاحِشٍ، أو طُولٍ مُفْرطٍ، أو عمىً، أو عَرَجٍ، أو اعْوجَاجِ يَدٍ، ونحوِها. أو دِينِيٍّ بنحوِ فِسقٍ، وظُلمٍ، وبدْعةٍ، وكُفرٍ، وغيرِها[٢].

فإذا رأىٰ صاحبَ البلاءِ الجسديِّ فإنه يتعوَّذُ من بلائِه، ويقولُ ذلك في نفسه، ولا يُسمعُ صاحبَ البلاء؛ لئلّا يُحْرِجَه ويتألَّمَ قلبهُ بذلك.

وأمّا صاحبُ البلاءِ الدِّينيِّ فيُسمِعُه إذا أراد زَجْرَه وكان يرجو انزجارَه، ولم يَخَفْ مَفسدةً. وكان الشِّبْليُّ إذا رأىٰ أحدًا من أربابِ الدنيا دعا هذا الدعاءَ[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٣٧١) رقم (٣٤٣٢) وغيرُه.

وقال الألباني: صحيح.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (٤/ ١٦٨٦)، وتحفة الأحوذي للمباركفوري (٩/ ٢٧٥)، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للرحماني (٨/ ١٨١).

(٣) **انظر** الأذكار للنووي (ص٤٨٩)، والمصادر السابقة.

*** يَظنُّ بعضُ الناسِ أنّ الدُّولَ الصناعيةَ- كدُول أوربّا وأمريكا وروسيا واليابان وغيرِها من بلادِ الكُفرِ- مُسَخَّرةٌ لخِدمتنا؛ لنتفرَّغَ لعبادةِ اللهِ!!**

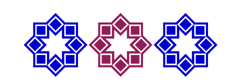
وهذه ظُنونُ المتواكلين البطَّالين، الذين لا هَمَّ لهم إلا الأكلُ والشُّربُ والنومُ! والذين لا طُموحَ لديهم في منافسةِ الأُمَم علىٰ القِمَم، ولا رغبةَ تؤزُّهم للأخذِ بأسبابِ القوّة، كما أمرهم بذلك ربُّهُم في قوله ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ [الأنفال:٦٠].

ثمّ إنّ هؤلاء الكفّار إنما يُعطونكَ ما يَصنعون من أجل مالِكَ، وليس خدمةً لك!

فلولا نقودُكَ لما صدَّروا لك شيئًا! بدليل أنّ كثيرًا من دول العالم الإسلامي الفقيرة التي لا تستطيعُ أن تدفعَ المالَ، لا تحصُلُ منهم لا علىٰ قليلٍ ولا علىٰ كثيرٍ!

ثمّ إنهم يأخذون الموادَّ الخامَ من بلاد المسلمين بأبخس الأثمان، وربما بالقوّة! ويُعيدونها لنا مُصنَّعةً بأبهضِ الأثمان، واللهُ المستعان.

كما أنّ هذا الظنَّ فيه تضييقٌ لمفهوم العبادة في الإسلام، وقد قال اللهُ ﷻ: ﴿قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢]. وقد سبق كشفُ هذا الظنِّ، فلا نُعيدُ.



*** يَظنُّ بعضُ الناسِ أنَّ عبادةَ الشُّكْرِ تكونُ باللسان فقط!**

وليس الأمرُ كما ظنوا، فإنّ **الشكرَ يكونُ**: بالقلب، ويكونُ باللسان، ويكونُ بالأعضاء.

أ - فالشكرُ بالقلب: يكونُ بأمورٍ:

١ - الاعترافُ بالنعمة باطنًا وأنها من الله وبفضله:

قال سفيانُ بنُ عُيينه: «الشاكرُ هو الذي يعلم أن النعمةَ من الله تعالىٰ، أعطاه إياها؛ لينظر كيف يشكرُ وكيف يصبرُ؟»[١].

٢ - محبةُ المنعمِ سبحانه:

قال بعضُهم: «إذا كانت القلوب جبلت عَلَىٰ حب من أحسن إليها فوا عجبًا لمن لا يري محسنًا غير الله ﷻ كيف لا يميل بكُلِّيته إِلَيْهِ»[٢].

وقال الشاعر:

إذا أنتَ لم تزددْ علىٰ كلِّ نعمةٍ ... لمؤتيكها حبًا فلستَ بشاكرِ[٣]

٣- القناعة بما آتاه الله:

فقد قال رسولُ الله ﷺ لأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**كُنْ وَرِعًا تكُنْ أعبدَ الناس، وكُنْ قَنِعًا تكُنْ أشْكَرَ الناسِ**» رواه ابن ماجه[٤].

---

(١) حلية الأولياء (٧/ ٢٨٧).

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (١/ ٣٤٩).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٤١٠) رقم (٤٢١٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ٣٢٥).

٤- أن يُحبَّ أن يُؤتىٰ إخوانُه من الخير مثلما أُوتيَ.

ب- والشكرُ باللسان: يكونُ بأمورٍ:

١- حمدُ الله والثناءُ عليه:

قال ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَىٰ عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي أَعْطَىٰ أَفْضَلَ مِمَّا أَخَذَ» أخرجه ابن ماجه(١).

وقال ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَىٰ عَبْدٍ، فَحَمِدَ اللهَ عَلَيْهَا إِلَّا كَانَ ذَلِكَ الْحَمْدُ أَفْضَلُ مِنْ تِلْكَ النِّعْمَةِ، وَإِنْ عَظُمَتْ» أخرجه الطبراني(٢).

٢- شُكرُ الناس والثناءُ عليهم إذا أسدوا إليه معروفًا؛ فإن هذا من شكر الله ﷻ.

قال ﷺ: «لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ» أخرجه أحمد(٣).

وقال ﷺ أيضًا: «إِنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لِلَّهِ أَشْكَرُهُمْ لِلنَّاسِ» أخرجه أحمد(٤).

وقال ﷺ أيضًا: «مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ بِهِ، فَمَنْ أَثْنَىٰ بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ» أخرجه أبو داود(٥).

---

(١) في سننه (٢/ ١٢٥٠) رقم (٣٨٠٥)، وحسّنه الألباني.

(٢) في المعجم الكبير (٨/ ١٩٣) رقم (٧٧٩٤). وحسّنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ٩٧٥)، دون قوله: «وإنْ عظُمتْ». وضعّفه في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥/ ٢٤) رقم (٢٠١١).

(٣) في المسند -ط الرسالة- (١٣/ ٣٢٢) رقم (٧٩٣٩). وقال محقّقوه: إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

(٤) في المسند -ط الرسالة- (٣٦/ ١٦٦) رقم (٢١٨٤٦). وقال محقّقوه: صحيح لغيره.

(٥) في سننه (٤/ ٢٥٥) رقم (٤٨١٣). وحسّنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ١٨١) رقم (٦١٧).

وأعظمُ مستحقٍّ للشكر من الناس الوالدان، كما قال تعالىٰ: ﴿أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ﴾ [لقمان: ١٤]، فثنّىٰ بشُكرِهما بعد شُكرِه.

٣- التحدُّثُ بالنعم أمام من لا يخاف حسدَه وبُغضَه:

قال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثۡ﴾ [الضحىٰ:١١].

وعن النعمان بن بشير قال: قال النبي ﷺ علىٰ المنبر: «مَنْ لَمْ يَشْكُرْ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرْ الْكَثِيرَ وَمَنْ لَمْ يَشْكُرْ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرْ اللهَ التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ» أخرجه أحمد(١).

وقال الفضيل بن عياض: «كان يُقالُ: مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ أَنْ تُحَدِّثَ بِهَا»(٢).

ج - والشكرُ بالجوارح: يكونُ بأمورٍ:

١ - القيام بالعبادات وأداؤها علىٰ أكمل وجه:

قال محمد بن كعب القُرَضي: «الشكرُ: العملُ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ٱعۡمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكۡرٗا﴾ [سبأ:١٣]، يعني: اعملوا عملًا تُؤدُّون به شكرًا»(٣).

وقال أبو عبد الرحمن الحبلي في الآية نفسِها: «الصلاةُ شكرٌ، والصومُ شكرٌ، وكلُّ عملٍ يُعمل لله شكرٌ، وأفضلُ الشكرِ الحمدُ»(٤).

---

(١) في المسند- ط الرسالة- (٣٠/ ٣٩٠) رقم (١٨٤٤٩). وحسّنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٢٧٢) رقم (٦٦٧).

(٢) الشكر لابن أبي الدنيا (ص٢٣) رقم (٥٦).

(٣) تنبيه الغافلين للسمرقندي (ص٤٤٩).

(٤) الخطب والمواعظ لأبي عبيد (ص/ ١٤٢).

٢- كفُّ النفسِ عن معصيةِ الله:

قال سفيان بن عيينه: «إنّ من شكر الله علىٰ النعمة أن تحمدَه عليها، وتستعينَ بها علىٰ طاعته، فما شكرَ اللهَ من استعان بنعمتِه علىٰ معصيتِه»[١].

وقال إسحاق بن إبراهيم الهاشمي: «رحم اللهُ عبدًا استعان بنعمتِه علىٰ طاعتِه، ولم يستعنْ بنعمتِه علىٰ معصيتِه»[٢].

ومَرَّ ابنُ المنكدر بشابٍ يقاوِمُ امرأةً، فقال: يا بنيَّ، ما هذا جزاءُ نعمة الله عليك![٣].

٣- تصريفُ النعمة في طاعة مُعْطِيها سبحانَه:

فنعمةُ العلم شُكرُها بتعليم الناس ونشر العلم، وشكرُ المال بالصدقة منه، وشكرُ الجاه ببذله لمن يحتاجه... وهكذا بقية النعم.

قال رجلٌ لأبي حازم: ما شكرُ العينين يا أبا حازم؟

قال: «إن رأيتَ بهما خيرًا أعلنتَه، وإن رأيتَ بهما شرًا سترتَه».

قال: فما شكرُ الأذنين؟

قال: «إن سمعتَ بهما خيرًا وعيتَه، وإن سمعتَ بهما شرًا أخفيتَه».

قال: فما شكرُ اليدين؟

قال: «لا تأخذْ بهما ما ليس لهما، ولا تمنعْ حقًا لله ﷻ هو فيهما».

---

(١) حلية الأولياء للأصبهاني (٧/ ٢٧٨).

(٢) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر (٨/ ١٠٦).

(٣) مجموع رسائل ابن رجب (١/ ٣٥٠).

قال: فما شكرُ البطن؟

قال: «أن يكون أسفلُه طعامًا، وأعلاه علمًا».

قال: ما شكرُ الفرج؟

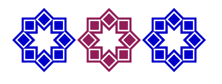
قال: «كما قال الله ﷻ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ﴾ [المؤمنون:٦،٧]».

قال: فما شكرُ الرجلين؟

قال: «إن رأيتَ حيًّا غبطتَه استعملتَ بهما عملَه، وإن رأيتَ ميتًا مقتَّه كففتهما عن عمله، وأنت شاكرٌ لله ﷻ. فأما من شكر بلسانه ولم يشكر بجميع أعضائه فمَثَلُه كمثل رجلٍ له كساءٌ، فأخذ بطَرَفِه ولم يلبسْه، فلم ينفعْه ذلك من الحرّ والبرد والثلج والمطر!»(١).

٤- أن يُرىٰ أثرُ نعمة الله عليك بغير إسرافٍ ولا خيلاءَ:

قال ﷺ: «**كُلُوا، وَاشْرَبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا، فِي غَيْرِ مَخِيلَةٍ وَلَا سَرَفٍ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُرَىٰ نِعْمَتُهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ**» أخرجه أحمد(٢).



---

(١) شعب الإيمان للبيهقي (٦/ ٣١١) رقم (٤٢٤٤).

(٢) في المسند -ط الرسالة- (١١/ ٣١٢) رقم (٦٧٠٨). وقال محققوه: إسناده حسن.

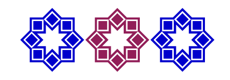
*** يَظنُّ كثيرٌ من الناسِ أنَّ كفارةَ الـحَنِثِ في اليمين هي صيامُ ثلاثةِ أيامٍ!**

وليس الأمرُ كما ظنُّوا؛ فإنّ الصيامَ لا يُذهَبُ إليه إلا آخرَ شيءٍ، بعد تعذُّرِ ما قبلَه.

لأنَّ كفّارةَ اليمينِ فيها تخييرٌ وترتيبٌ، فيُخيَّرُ أولًا مَن لزمتْه الكفارةُ بين إطعامِ عشرةِ مساكينَ لكل مسكينٍ نصفُ صاعٍ من الطعام، أو كسوةِ عشرةِ مساكينَ لكلِّ واحدٍ منهم ثوبٌ يُجزئه في صلاته، أو عِتقِ رقبةٍ مؤمنةٍ سليمةٍ من العُيوب، فمنْ لم يجدْ شيئًا من هذه الثلاثةِ المذكورةِ؛ صام حينئذٍ ثلاثةَ أيامٍ، فالصيامُ يكونُ بعد تعذُّر هذه الثلاثةِ.

والدليلُ علىٰ هذا قولُه تعالىٰ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

[المائدة: ٨٩].



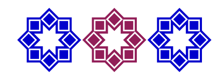
*** يَظنُّ بعضُ الناسِ أنَّ التمتُّعَ بمُتَعِ الدنيا إنّما هو للفُسَّاقِ والفُجّار، وليس للصالحين!**

وهذا الظنُّ غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّ اللهَ ما خَلَقَ الخلْقَ إلّا لعبادته، ولا الدنيا إلا لعمارتها بطاعته، وخَلَقَ فيها- سبحانه- الكثيرَ من الطيّبات؛ ليُعينَ بذلك عبادَه علىٰ العبادة والطاعة، فمن استعملها في معصيةِ اللهِ كان آثمًا.

قال تعالىٰ: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٢].

قال العلّامةُ السَّعدي في تفسير هذه الآية: «هذا التوسيعُ من الله لعباده بالطيّبات، جعله لهم ليستعينوا به علىٰ عبادته، فلم يُبِحْه إلا لعباده المؤمنين، ولهذا قال: ﴿قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ أي: لا تَبِعَةَ عليهم فيها.

ومفهومُ الآية أنَّ من لم يُؤمنْ بالله، بل استعان بها علىٰ معاصيه، فإنها غيرُ خالصةٍ له ولا مباحةٍ، بل يُعاقَبُ عليها وعلىٰ التنعُّم بها، ويُسألُ عن النعيم يوم القيامة»[١].



(١) تيسير الكريم الرحمن (ص٢٨٧).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ التوبةَ من الاعتداء علىٰ أعراض الناس، أو دمائهم، أو أموالهم، يكفي فيه الاستغفارُ باللسان فقط!**

وهذا ظنٌّ فاسدٌ؛ لأنّ من شروط التوبة إذا كانت متعلِّقةً بحقِّ الغير؛ استحلالُ أصحابها منها، لقوله ﷺ: «**مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ، وَلاَ دِرْهَمٌ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ**» أخرجه البخاري[(١)].

ولذا فرَّق العلماءُ بينَ الذنوب التي بينَ العبد وبينَ ربِّه، والذنوب المتعلِّقة بحقِّ الناس.

قال العلماءُ: «التوبةُ واجبةٌ من كلّ ذنبٍ، فإن كانت المعصيةُ بين العبد وبين الله تعالىٰ لا تتعلق بحقِّ آدميٍّ فلها ثلاثةُ شروط:

أحدها: أنْ يُقلعَ عن المعصية.

والثاني: أنْ يَندمَ علىٰ فعلها.

والثالث: أنْ يَعزمَ أن لا يعود إليها أبدًا.

فإن فُقِدَ أحدُ الثلاثة لم تصحّ توبتُه.

وإن كانت المعصيةُ تتعلق بآدميٍّ، فشروطُها أربعةٌ: هذه الثلاثةُ، وأنْ يَبرأَ من حقِّ صاحبِها، فإنْ كانتْ مالًا أو نحوَه ردَّه إليه، وإنْ كانتْ حَدَّ قذفٍ ونحوِه مَكَّنه منه، أو طَلَبَ عَفوَه، وإن كانت غِيبةً استحلَّه منها»[(٢)].

---

(١) في صحيحه (٨/ ١٣٨) رقم (٦٥٣٤).

(٢) رياض الصالحين -تحقيق: ماهر الفحل- (ص١٤).

* يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ سكّانَ دولِ أوربا وأمريكا ونحوِها من الدولِ الصناعيَّةِ المتقدِّمةِ من غيرِ المسلمين، يعيشُونَ في سعادةٍ وراحةٍ وسكينةٍ؛ نظرًا للرَّخاءِ الماديِّ الذي توفَّرَ لهم!

وهذا الظنُّ غيرُ مستقيمٍ؛ ذلك لأنَّ الرَّخاءَ الماديَّ وحدَه لا يَجلِبُ السعادةَ ولا يُحقّقُ الراحةَ للقلبِ المنتكِسِ المعرِضِ عن اللهِ؛ لأنَّ خالقَ القلوبِ ومقلِّبَها سبحانَه قد قال في مُحكَم التنزيلِ: ﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا وَنَحۡشُرُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَعۡمَىٰ﴾ [طه: ١٢٤].

وقال الإمامُ ابن القيّم واصفًا حالَهم:

واللهِ لو شَاهَدتَ هَاتِيكَ الصُّدُو ... رَ رأيتَها كمَرَاجِلِ النِّيرانِ

ووَقُودُها الشهواتُ والحَسَراتُ والـ ... آلامُ لا تَخبُو على الأزمانِ

أبدانُهم أجْداثُ هَاتِيكَ النفو ... سِ الّلاءِ قد قُبِرتْ مع الأبدانِ

أرواحُهم في وحشةٍ، وجُسُومُهم ... في كَدْحِها لا في رِضا الرحمنِ

هَرَبُوا من الرِّقِّ الذي خُلِقوا له ... فبُلُوا برِقِّ النفسِ والشيطانِ

لا تَرضَ ما اختارُوهُ هُم لنفُوسِهم ... فقد ارْتَضَوْا بالذُّلِّ والحِرْمانِ

لو ساوتِ الدنيا جَناحَ بعُوضةٍ ... لم يَسقِ منها الربُّ ذا الكُفْرانِ

لكنها واللهِ أحقرُ عندَه ... من ذا الجَناحِ القاصرِ الطَّيَرانِ

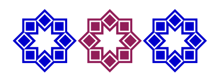
ولقد تولتْ بعدُ عن أصحابِها ... فالسَّعْدُ منها حَلَّ في الدَّبَرانِ

لا يُرتَجَى منها الوَفاءُ لصَبِّها أيـنَ الوَفَـاْ مـن غـادرٍ خَـوَّانِ؟[١]

ولا أدلَّ علىٰ أنّهم يعيشون في تعاسةٍ وقلقٍ ونكَدٍ، من تلك النِّسَبِ العاليةِ من معـدَّلاتِ الانتحارِ، واستعمالِ المخدِّراتِ، وفُشُوِّ الجريمةِ، وكثرةِ حالاتِ الاغتصابِ، وكثرةِ الأطفالِ اللُّقَطَاءِ، وانتشارِ الأمراضِ النفسيّةِ والجِنسيَّةِ.. إلىٰ غيرِ ذلك من الأمورِ السيِّئةِ التي تدلُّ علىٰ مبلغِ ما وصلوا إليه من حياةِ الضَّنْكِ والضِّيْقِ.

يقول سيّدُ قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يتحدّث عن أمريكا: «أصبحتْ كلمةُ حَيِيٍّ أو خَجولٍ من كلمات العيب والتحقير؛ وانطلقتْ العلاقاتُ الجنسيّةُ من كل قيدٍ علىٰ طريقة الغابة! وأصبح بعضُهم يُفلسفُها فيقولُ- كما قالت لي إحدىٰ فتيات الجامعة مرةً-: إنّ المسألةَ الجنسيةَ ليستْ مسألةً أخلاقيةً بحالٍ! إنها مجردُ مسألةٍ بُيولوجيةٍ، وحين ننظر إليها من هذه الزاوية نتبيّنُ أنّ استخدامَ كلماتِ الرذيلةِ والفضيلةِ والخيرِ والشرِّ، إقحامٌ لها في غير مواضعِها، وهو يبدو لنا نحن الأمريكان غريبًا، بل مُضحكًا!!»[٢].

فنحمدُ اللهَ كثيرًا كثيرًا علىٰ نعمةِ الإسلامِ، دينِ السكينةِ والراحةِ والاطمئنانِ.



---

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (ص٩١٦).

(٢) أمريكا من الداخل بمنظار سيد قطب لصلاح الخالدي (ص١١٣، ١١٤).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أَنَّه لا يستطيعُ فَكَّ السِّحْرِ إلّا سَاحِرٌ!**

وهذا ظَنٌّ فاسدٌ؛ لأنّ النَّشْرةَ- وهي حَلُّ السِّحْر عن المسحُور- **قسمان:**

الأولُ: حَلُّ السِّحْرِ بسِحْرٍ مثلِه، فهذا القسمُ حرامٌ، وهو من عمل الشيطان، وعليه يُحملُ حديثُ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن النَّشْرَةِ، فَقَالَ: «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» أخرجه أحمد[١].

وعليه يُحملُ أيضًا كلامُ **الحسن البصريّ:** «لا يَحُلُّ السحرَ إلّا ساحرٌ»، أيْ فلا يجوزُ حَلُّه بذلك، فكلامُه عن الحُكْمِ، وليسَ عن بيانِ مَن يَحُلُّهُ، بدليل أنه جاء **عن الحسن أيضًا قولُه:** «النَّشرةُ من السِّحْر»، **قال الألباني:** «إسنادُه حسن»، فافهمْ ذلك.

وبيانُ ذلك: أنّ الساحرَ والمسحورَ يَتقرّبُ كُلٌّ منهما إلىٰ الشيطان بما يُحبُّ! فإمّا أن يَدْعُوَا الشيطانَ، وإمّا أن يُطيعَا الشيطانَ؛ حتىٰ يُبطلَ عملَه عن المسحور، فهذا حرامٌ، وهذه هي النَّشْرةُ المحرَّمة؛ لأنّ الناشرَ والمنتشرَ يتقرَّبان إلىٰ الشيطان بما يُحبُّ، فيُبطِلُ عملَه عن المسحور.

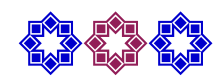
ولأنّ الساحرَ لا يَتوصَّل إلىٰ حَلِّ السِّحْرِ إلا بسِحْرٍ مثلِه، والسحرُ حرامٌ وكُفْرٌ، أَفيُعمل الكفرُ لتحيا نفسٌ مريضةٌ أَو مُصابَةٌ؟! مع أنّ الغالبَ في المسحور أَنه يموتُ أَو يختلُّ عقلُه، فالرسولُ مَنَعَ وسَدَّ البابَ ولم يُفصِّل في عمل الشيطان ولا في المسحور.

الثاني: النَّشْرة بالرُّقيَة بالآيات، والأدعية، والتعوّذات، والأدوية المباحة

---

(١) في المسند -ط الرسالة- (٢٢/ ٤٠) رقم (١٤١٣٥). **وقال محققوه:** إسناده صحيح.

كالسِّدْرِ ونحوِه، فهذا جائزٌ، بل مستحبٌّ، وهو داخلٌ في كون القرآن شفاءً كما وصفه اللهُ تعالىٰ بذلك في قوله: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [الإسراء:٨٢][١].



(١) انظر زاد المعاد لابن القيم (٤/ ١١٦)، وتيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله آل الشيخ (ص٣٥٦)، وفتح المجيد لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (ص٢٥٦)، وفتاوىٰ ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١/ ١٦٥)، وفتاوىٰ اللجنة الدائمة (١/ ٥٥٧)، ومجموع فتاوىٰ ابن باز (٣/ ٢٨٠)، ومجموع فتاوىٰ ورسائل العثيمين (٢/ ١٧٦)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٦/ ٦١٤).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الانسانَ لا بأسَ أنْ يرتكبَ ما شاءَ من المعاصي، ما دام أنه يأتي بعدها بالأعمال الصالحة المكفِّرة!**

وهذا ظَنٌّ عجيبٌ، يجمعُ ألوانًا من المخالفاتِ الشرعيّةِ والعقليّةِ!

إذْ إنَّ فيه اجتراءً علىٰ الله، واستخفافًا بحقِّه، واستهانةً بنهْيِه، وتَعمُّدًا للذَنْبِ، وإصرارًا علىٰ المعصية، حتىٰ ولو كانت المعصيةُ صغيرةً، فقد جاء في الحديث عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «**إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَىٰ الرَّجُلِ حَتَّىٰ يُهْلِكْنَهُ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَرَبَ لَهُنَّ مَثَلًا: كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أَرْضَ فَلَاةٍ، فَحَضَرَ صَنِيعُ الْقَوْمِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ، فَيَجِيءُ بِالْعُودِ، وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ، حَتَّىٰ جَمَعُوا سَوَادًا، فَأَجَّجُوا نَارًا، وَأَنْضَجُوا مَا قَذَفُوا فِيهَا**» أخرجه أحمد(١).

كما أنّ فيه تعلّقًا بنصوصِ الرَّجاءِ، وتناسيًا لنصوصِ الخوف والوعيد! ففي صاحبها شَبَهٌ بالمرجئة الذين يأخذون بنصوص الوعد، ويتجاهلونَ نصوصَ الوعيد!

ثمّ ما يُدريه أنه يعيشُ بعد مقارفةِ الذَنْب حتىٰ يأتيَ بالمكفِّر له؟!

وما يُدريهِ أنّ هذا المكفِّرَ قد محا ذَنْبَه، حتىٰ ولو كان من الكبائر، وأنّ اللهَ قد قَبِلَه منه؟!

وفي هذا يقولُ الإمامُ ابنُ القيّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «كثيرٌ من الناس يظن أنه لو فعل ما فعل ثم قال: أستغفر اللهَ، زال أثرُ الذنب وراحَ هذا بهذا!

---

(١) المسند -ط الرسالة- (٦/ ٣٦٧) رقم (٣٨١٨). **قال محققوه:** حديث حسن لغيره.

وقال لي رجلٌ من المنتسبين إلىٰ الفقه: أنا أفعل ما أفعل ثم أقول: سبحان الله وبحمده مائة مرة، وقد غُفر ذلك أجمعُه كما صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: «**من قال في يومٍ: سبحان الله وبحمده مائة مرةٍ، حُطّت خطاياه، ولو كانت مثلَ زَبَد البحر**»!

وقال لي آخرُ من أهل مكة: نحن إذا فعَل أحدُنا ما فعَل، اغتسل وطاف بالبيت أُسبوعًا وقد مُحي عنه ذلك!

وقال لي آخرُ: قد صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: «**أذنبَ عبدٌ ذنبًا، فقال: أيْ ربِّ أصبتُ ذنبًا فاغفرْ لي، فغفر اللهُ ذنبَه، ثم مكث ما شاء اللهُ، ثم أذنب ذنبًا آخر، فقال: أيْ ربِّ أصبتُ ذنبًا، فاغفر لي، فقال اللهُ ﷻ: عَلِمَ عبدي أن له ربًا يغفر الذنبَ ويأخذ به، قد غفرتُ لعبدي، فليصنعْ ما شاء**». وقال: أنا لا أشك أن لي ربًّا يغفر الذنبَ ويأخذُ به!

وهذا الضَّرْبُ من الناس قد تعلّقَ بنصوصٍ من الرجاء، واتَّكلَ عليها، وتعلَّقَ بها بكلتا يديْه، وإذا عُوتب علىٰ الخطايا والانهماك فيها، سَرَدَ لك ما يحفظُه من سَعَةِ رحمةِ الله ومغفرتِه ونصوصِ الرجاء!

وللجُهّال من هذا الضَّرْب من الناس في هذا الباب غرائبُ وعجائبُ **كقولِ بعضهم:**

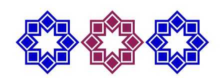
وكَثِّرْ ما استطعتَ من الخطايا ... إذا كان القُدومُ علىٰ كريمِ!

وقولِ الآخر: التنزُّهُ من الذنوب جهلٌ بسعة عفو الله!!

وقال الآخرُ: تَرْكُ الذنوب جَراءةٌ علىٰ مغفرة الله واستصغارٌ!!

وقال محمدُ بنُ حزمٍ: «رأيتُ بعضَ هؤلاء يقول في دعائه: اللهم إني أعوذُ بك من العصمة!»(١).

فالحذرَ الحذرَ من هذا الظنِّ الفاسدِ؛ فإنما هو من تلبيسِ إبليس.



(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (ص٢٢).

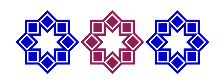
*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ العلاجَ هو الذي يَشفي المريضَ، وأنَّ الشِّفاءَ بيدِ الطبيبِ!**

وهذا الظنُّ فاسدٌ، فإنّ الشفاءَ كلَّه بيد الله سبحانه، لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء:٨٠]. أيْ: إذا وقعتُ في مرضٍ فإنه لا يقدر علىٰ شفائي أحدٌ غيرُه، بما يُقدِّرُ من الأسباب المُوصلةِ إليه[١].

وأمّا الطبيبُ والدواءُ فما هي إلّا أسبابٌ، والذي خَلَقَ السببَ والمسبَّبَ هو اللهُ عز وجل.

ومَنْ اعتقدَ أنّ هذه الأسبابَ تنفع بنفسها بغيرِ مشيئةِ الله، فقد بَرِئَ من التوكُّل، وأشركَ بالله.

ولذا فقد يتطبّب المريضُ عند أمهر الأطبّاء، ويتداوىٰ بأفضل دواء، ومع ذلك لا يُشفىٰ!



(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير- تحقيق: سلامة- (٦/ ١٤٧).

*** يَظُنُّ كثيرٌ من الناسِ أنَّ اللّهْوَ كلَّه جائزٌ بجميعِ أشكالِه، وأنّ الأصلَ فيه الإباحةُ!**

وليس الأمرُ كما ظنُّوا؛ فإن اللّهوَ منه ما هو حقٌّ، ومنه ما هو باطلٌ يشْغلَ عمّا هو خيرٌ وأنفعُ منه.

فمن اللّهوِ الباطلِ: كلُّ ما شغلَ العبدَ عن طاعةِ الله ﷻ، وقد بوّبَ علىٰ ذلك الإمامُ البخاري في صحيحه (٨/ ٦٦) بقوله: «باب: كلُّ لهوٍ باطلٌ إذا شغَلَه عن طاعة الله».

وقد فصّل الإمامُ ابنُ القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، في هذه المسألةَ تفصيلًا حسنًا كعادتِه، فقال: «**لذّاتُ الدنيا ثلاثةُ أنواعٍ:**

فأعظمُها وأكملُها: ما أوصل إلىٰ لذّة الآخرة، ويُثابُ الإنسانُ علىٰ هذه اللذة أتمَّ ثوابٍ، ولهذا كان المؤمنُ يُثابُ علىٰ ما يقصِدُ به وجهَ الله، من أكله، وشربه، ولباسه، ونكاحه، وشفاء غيظه بقهر عدوِّ الله وعدوِّه، فكيف بلذّة إيمانه، ومعرفته بالله، ومحبته له، وشوقه إلىٰ لقائه، وطمعه في رؤية وجهه الكريم في جنات النعيم؟!

النوعُ الثاني: لذّةٌ تمنع لذّةَ الآخرة، وتُعْقِبُ آلامًا أعظمَ منها: كلذّة الذين اتخذوا من دون الله أوثانًا مودَّةَ بينِهم في الحياة الدنيا، يُحبّونَهم كحبِّ الله، ويستمتعون بعضُهم ببعضٍ، كما يقولون في الآخرة إذا لقُوا ربهم: ﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام:١٢٨، ١٢٩]، ولذَّةُ أصحاب الفواحش والظلم والبغي في الأرض والعلوّ بغير الحقّ.

وهذه اللّذاتُ في الحقيقة إنما هي استدراجٌ من الله لهم؛ ليذيقهم بها أعظمَ الآلام، ويَحرمهم بها أكمل اللّذات، بمنزلة من قدَّم لغيره طعامًا لذيذًا مسمومًا؛ يستدرجه به إلىٰ هلاكه، قال تعالىٰ: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ۝١٨٢ وَأُمْلِي لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف: ١٨٢، ١٨٣].

قال بعضُ السلف في تفسيرها: كلّما أحدثوا ذنبًا أحدثنا لهم نعمةً: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ۝٤٤ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا ۚ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٥].

وقال تعالىٰ في أصحاب هذه اللذّة: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ۝٥٥ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥، ٥٦].

وقال في حقِّهم: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٥٥].

وهذه اللذّةُ تنقلب آخِرًا آلامًا من أعظم الآلام، كما قيل:

مـآربُ كانـتْ في الحيـاة لأهلهـا ... عِـذَابًا، فصـارتْ في المعـاد عَـذَابا

النوعُ الثالث: لذّةٌ لا تُعْقِبُ لذّةً في دار القرار ولا ألمًا، ولا تمنع أصلَ لذّة دار القرار، وإنْ منعتْ كمالَها.

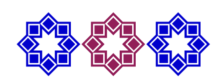
وهذه اللذّةُ المباحةُ التي لا يُستعانُ بها علىٰ لذّة الآخرة، فهذه زمانُها يسيرٌ، ليس لتمتّع النفس بها قَدْرٌ، ولا بدّ أنْ تشْغلَ عمّا هو خيرٌ وأنفعُ منها.

وهذا القسمُ هو الذي عناه النبيُّ ﷺ بقوله: «كُلُّ لَهْوٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ فَهُوَ بَاطِلٌ؛ إِلَّا رَمْيَهُ بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتَهُ امْرَأَتَهُ، فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ»[١].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه -تحقيق: بشار- (٣/ ٢٢٦) رقم (١٦٣٧)، وابنُ ماجه في سننه- =

فما أعان علىٰ اللـذّة المطلوبـة لـذاتها فهـو حـقٌّ، ومـا لـم يُعـنْ عليهـا فهـو باطلٌ»(١).



=

تحقيق: الأرنؤوط- (٤/ ٩٠) رقم (٢٨١٢). **قال الأرنؤوط:** حديث حسنٌ بمجموع طرقه وشواهده.

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (ص٢٣٤- ٢٣٥).

قال الغزالي عن قوله ﷺ: «فهو باطلٌ»: قوله: «باطلٌ» لا يدل علىٰ التحريم بل يدل علىٰ عدم الفائدة. إحياء علوم الدين (٢/ ٢٨٥). **وانظر** نيل الأوطار للشوكاني (٨/ ١١٨).

وقال ابنُ تيميّة: «ما أعان علىٰ اللذة المقصودة من الجهاد والنكاح فهو حقٌّ، وأما ما لم يعن علىٰ ذلك فهو باطلٌ لا فائدة فيه، ولكن إذا لم يكن فيه مضرةٌ راجحةٌ لم يَحرم ولم يُنه عنه، ولكنْ قد يكون فعلُه مكروهًا؛ لأنه يصدُّ عن اللذة المطلوبة؛ إذْ لو اشتغل الّلاهي حين لهوه بما ينفعه ويطلب له اللذة المقصودة، لكان خيرًا له». الاستقامة (٢/ ١٥٤).

وانظر: شرح حديث النزول (ص١٤٢)، وجامع الرسائل لابن تيمية (١/ ٢٠).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الأمةَ الإسلاميةَ لا يُمكن أنْ تنتصرَ علىٰ أعدائها، ولنْ تعودَ لسابقِ مجدِها، ولقيادةِ البشريةِ المضطربةِ الحائرةِ مرةً أخرىٰ!**

وهذا ظنٌّ باطلٌ، وهو مِن تهويلاتِ الشيطانِ؛ ليَحزُنَ الذين آمنوا.

قال الإمامُ ابنُ القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مَنْ ظنَّ بأنه لا يَنصُرُ رسولَه، ولا يُتِمُّ أمرَه، ولا يؤيِّده، ويؤيدُ حزبَه، ويُعليهم، ويُظفِرهم بأعدائه، ويُظهرهم عليهم، وأنه لا ينصرُ دينَه وكتابَه، وأنه يُديلُ الشركَ علىٰ التوحيدِ، والباطلَ علىٰ الحقِّ إدالةً مستقرّةً يضمحِلُّ معها التوحيدُ والحقُّ اضمحلالًا لا يقوم بعدَه أبدًا، فقد ظنَّ بالله ظنَّ السَّوْءِ، ونسبه إلىٰ خلاف ما يليقُ بكماله وجلاله، وصفاته ونعوته، فإنَّ حمدَه وعزَّته، وحِكمتَه وإلهيتَه تأبىٰ ذلك، وتأبىٰ أن يَذِلَّ حزبُه وجندُه، وأن تكون النصرةُ المستقرَّةُ، والظفرُ الدائم لأعدائه المشركين به، العادلين به، فَمن ظنَّ به ذلك، فما عرفه، ولا عرف أسماءَه، ولا عرف صفاتِه وكمالَه»[١].

وقال أيضًا: «إذا اعتقدَ أن صاحبَ الحق لا ينصره الله تعالىٰ في الدنيا والآخرة، بل قد تكون العاقبةُ في الدنيا للكفار والمنافقين علىٰ المؤمنين، وللفجار الظالمين، علىٰ الأبرار المتقين، فهذا من جهله بوعد الله تعالىٰ ووعيده»[٢].

وقال سيّد قُطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا بدّ من قيادةٍ للبشريّة جديدةٍ!

---

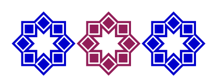
(١) زاد المعاد (٣/ ٢٢٩).

(٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (٢/ ١٨٠).

إنّ قيادةَ الرجل الغربي للبشريّة قد أوشكتْ علىٰ الزوال.. لا لأنّ الحضارة الغربية قد أفلستْ ماديًا أو ضعُفتْ من ناحية القوّة الاقتصادية والعسكرية.. ولكنْ لأنّ النظامَ الغربيَّ قد انتهىٰ دورُه؛ لأنه لم يَعُدْ يملِكُ رصيدًا من «القِيَم» يَسمح له بالقيادة.

لا بدّ من قيادةٍ تملك إبقاءَ وتنميةَ الحضارة المادية التي وصلتْ إليها البشريّةُ، عن طريق العبقريّة الأُوروبيّة في الإبداع الماديّ، وتُزوِّدُ البشريّةَ بقيمٍ جديدةٍ جِدَّةً كاملةً- بالقياس إلىٰ ما عرفتْه البشريّةُ- وبمنهجٍ أصيلٍ وإيجابيٍّ وواقعيٍّ في الوقت ذاته.

والإسلامُ- وحدَه- هو الذي يملك تلك القيمَ، وهذا المنهج»[(١)].



(١) معالم في الطريق (ص٦).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الابتلاءَ لا يكون إلا بالشرِّ فقط!**

وهذا الظنُّ غيرُ صحيحٍ، فإنّ الابتلاءَ يكونُ بالشرِّ، ويكونُ بالخيرِ أيضًا.

قال تعالىٰ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً ۖ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ أي: نختبرُكم بالمصائب تارةً، وبالنعم أخرىٰ؛ لننظرَ مَن يشكرُ ومَن يكفرُ، ومَن يصبرُ ومَن يقنطُ. كما قال عليُّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَنَبْلُوكُم﴾، يقول: نبتليكم بالشر والخير فتنةً، بالشدة والرخاء، والصحة والسقم، والغنىٰ والفقر، والحلال والحرام، والطاعة والمعصية، والهدىٰ والضلال»[(١)].

وقال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلْإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ﴾ [الفجر: ١٥].

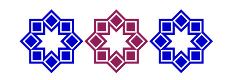
قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ: «يقول تعالىٰ مُنكِرًا علىٰ الإنسان في اعتقاده إذا وسّع اللهُ عليه في الرزق؛ ليختبره في ذلك، فيعتقد أن ذلك من الله إكرامٌ له وليس كذلك، بل هو ابتلاءٌ وامتحانٌ. كما قال تعالىٰ: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ۝٥٥ نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥، ٥٦].

وكذلك في الجانب الآخر إذا ابتلاه وامتحنه وضيّق عليه في الرزق، يعتقد أن ذلك من الله إهانةٌ له. قال اللهُ: ﴿كَلَّا﴾ أي: ليس الأمرُ كما زعم، لا في هذا

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير - تحقيق: سلامة - (٥/ ٣٤٢).

ولا في هذا، فإن الله يعطي المالَ من يُحبُّ ومن لا يُحبُّ، ويُضيّق على من يُحبُّ ومَن لا يُحبُّ، وإنما المدارُ في ذلك على طاعة الله في كلٍّ من الحالين، إذا كان غنيًا بأنْ يشكرَ اللهَ على ذلك، وإذا كان فقيرًا بأنْ يصبر»[(١)].



(١) المصدر نفسه (٨/ ٣٩٨).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الرافضةَ مسلمونَ، وأنَّ خلافَنا معهم إنما هو في المسائلِ الفَرْعيّة، وليس في العقيدة والأصول!**

وهذا الظنُّ باطلٌ بالكلّيّة؛ لأنّ الرافضةَ يعتقدون عقائدَ، كلُّ عقيدةٍ منها كُفْرٌ مستقلّ، فكيف وقد اجتمعتْ كلُّها في هذه الطائفة الضالّة؟!

فمِن عقائدِهم: القولُ بعصمة الأئمة - وغلاتُهم يرونَ أنهم يتصرّفون في الكون، وأنهم أفضلُ من الأنبياء! - والشركُ بدعاء غيرِ الله، كدعاء الحُسين وغيرِه من أئمتهم! والوقوعُ في شرك المشاهد والقبور بجميع أشكاله! والقولُ بتحريف القرآن[(١)]! وإنكارُ عامّة السُّنّة النبويّة! وتكفيرُ جُمهور الصحابة! والطعنُ في عِرْض الرسول ﷺ باتّهام عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بما برّأها اللهُ منه[(٢)]! واستحلالُ دماء أهل السنة وأموالهم! إلىٰ غير ذلك من العقائدِ الضالّةِ الخبيثةِ.

وقد أفتىٰ بكفرهم علماءُ الإسلام في جميع الأصقاع وعلىٰ مرِّ الأزمان! كالإمام مالك، وعبد الرحمن بن مهدي، والفِريابي، وأحمد، والبخاري، وأبي عبيد القاسم بن سلّام، وأبي زُرْعةَ الرازي، وابن قُتيبة، والقاضي أبي يعلىٰ،

---

(١) حتىٰ إن النوري الطبرسي ألّفَ كتابًا سمّاه: «فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب»!!

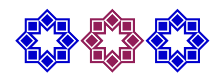
(٢) وهذا وحده كافٍ في تكفيرهم!

قال الإمام القرطبي: «كل من سبّها مما برّأها الله منه مكذّب لله، ومن كذّب الله فهو كافر». (تفسير القرطبي ١٢/ ٢٠٦).

وقال الإمام ابن كثير: «أجمع أهلُ العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ قاطبةً علىٰ أن من سبّها بعد هذا، ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية فإنه كافر؛ لأنه معاندٌ للقرآن. وفي بقية أمهات المؤمنين قولان: أصحُّهما أنهن كهي، والله أعلم». تفسير ابن كثير (٦/ ٣١).

وابن حزم، والغزالي، والقاضي عِياض، والسمعاني، وابن تيمية... وغيرِهم[١].

فكيف يُقال بعد هذا: إنهم مسلمون، أو إنهم إخوانُنا؟!!



(١) **قال الألوسي- صاحب التفسير-:** «ذهب معظمُ علماء ما وراء النهر إلىٰ كفر الاثني عشرية وحكموا بإباحة دمائهم وأموالهم وفروج نسائهم، حيث إنهم يسبون الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لا سيما الشيخين وهما السمع والبصر منه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وينكرون خلافة الصديق، ويقذفون عائشة أم المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا مما برأها الله تعالىٰ منه، ويفضلون بأسرهم عليًا كرم الله وجه.. علىٰ غير أولي العزم من المرسلين، ومنهم من يفضله عليهم أيضًا.. ويجحدون سلامة القرآن العظيم من الزيادة والنقص». أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية- عرضٌ ونقدٌ- للقفاري (٣/ ١٢٧١). **وانظر** الصواعق المحرقة علىٰ أهل الرفض والضلال والزندقة للهيتمي (١/ ١٢٨) فما بعد.

*** يَظُنُّ بعضُ الجهَلَة أنَّ الكهنةَ(١) والعرافينَ(٢) يعلمونَ الغيبَ!**

وهذا ظنٌّ فاسدٌ؛ لأنَّ أمورَ الغيبِ كلَّها لا يَعلمُها إلا اللهُ، كما قال تعالىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقال سبحانه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥].

ثمّ إنّ إتيانَ هؤلاءِ الكُهّان والعرّافين منكرٌ عظيمٌ لا يجوزُ بحالٍ؛ لقوله ﷺ: «مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ» أخرجه أحمد(٣).

وعن صفيّة، عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» أخرجه مسلم(٤).

ولعلّ ما لَبّسَ علىٰ هؤلاء الجهلة، هو أنهم يشاهدون بعضَ هؤلاء الكهنة

---

(١) **الكاهن**: هو الذي يُخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدّعي معرفةَ الأسرار، ومطالعةَ علم الغيب، وكان في العرب كهنةٌ يدّعون معرفةَ الأمور، فمنهم من كان يزعم أن له رئيسًا من الجن، وتابِعةً تُلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يدّعي أنه يَستدرك الأمورَ بفهمٍ أُعطِيَه. شرح السنة للبغوي (١٢/ ١٨٢).

(٢) **العرّاف**: هو الذي يدّعي معرفةَ الأمور بمقدِّماتِ أسبابٍ يستدلّ بها علىٰ مواقعها، كالمسروق من الذي سرقها، ومعرفة مكان الضالّة، وتُتّهمُ المرأةُ بالزِّنا، فيقول: مَن صاحبُها، ونحو ذلك من الأمور. المصدر نفسه (١٢/ ١٨٢).

(٣) في المسند –ط الرسالة– (١٥/ ٣٣١) رقم (٩٥٣٦). **وقال محقّقوه**: حديث حسن.

(٤) في صحيحه (٤/ ١٧٥١) رقم (٢٢٣٠).

والعرّافين يُصيبون في بعض الأشياء!

وقد جلّىٰ هذا اللّبسَ وبيّنه النبيُّ ﷺ، كما جاء في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إِنَّ المَلائِكَةَ تَنْزِلُ فِي العَنَانِ: وَهُوَ السَّحَابُ، فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوحِيهِ إِلَىٰ الكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ» أخرجه البخاري(١).

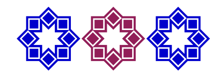
وفي لفظٍ عنده: «فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الكَلِمَةَ، فَتَقُرُّهَا فِي أُذُنِ الكَاهِنِ كَمَا تُقَرُّ القَارُورَةُ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ»(٢).

وفي لفظٍ له: «تِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ، يَخْطَفُهَا الجِنِّيُّ، فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ»(٣).

وجاءَ في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا قَضَىٰ اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ المَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَىٰ صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ- وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا، وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ- فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَىٰ مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَىٰ مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّىٰ يُلْقِيَهَا عَلَىٰ لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ

(١) في صحيحه (٤/ ١١١) رقم (٣٢١٠).
(٢) صحيح البخاري (٤/ ١٢٥) رقم (٣٢٨٨).
(٣) صحيح البخاري (٨/ ٤٧) رقم (٦٢١٣).

يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا، فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ» أخرجه البخاري[(١)].



(١) في صحيحه (٦/ ١٢٢) رقم (٤٨٠٠).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ شعيرةَ الأمرِ بالمعروف والنهيِ عن المنكر خاصَّةٌ بالجِهاتِ الرسميّةِ التي يُنصِّبُها السُلطان!**

وليس الأمرُ كما ظنُّوا؛ لأنّ النصوصَ التي جاءت في هذه الشعيرةِ عامّةٌ، فتخصيصُها بلا مخصِّصٍ لا يَسُوغُ.

فمن ذلك قولُه تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ الآية [آل عمران:١١٠].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة:٧١].

وقوله تعالىٰ: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة:١١٢].

بل جاءَ الأمرُ صريحًا بهذا لكلِّ أحدٍ، كما في حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ» أخرجه مسلم[1].

---

(١) في صحيحه – ط التركية – (١/ ٥٠) رقم (١٨٦).

لفتةٌ: قال النوويُّ: «اعلم أن هذا البابَ– أعني بابَ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– قد ضُيّع أكثرُه من أزمانٍ متطاولةٍ، ولم يبقَ منه في هذه الأزمان إلا رسومٌ قليلةٌ جدًا، وهو باب عظيمٌ به قِوام الأمر ومِلاكه، وإذا كثُر الخبثُ عَمَّ العقابُ الصالحَ والطالحَ، وإذا لم يأخذوا علىٰ يد الظالم أوشك أن يعمهم اللهُ تعالىٰ بعقابِه، ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣]، فينبغي لطالب الآخرة والساعي في =

قال النوويُّ في شرح هذا الحديث: «قال العلماءُ: ولا يختصُّ الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائزٌ لآحاد المسلمين.

قال إمامُ الحرمين: والدليلُ عليه إجماعُ المسلمين؛ فإن غيرَ الولاة في الصدر الأول والعصر الذي يليه، كانوا يأمرون الولاةَ بالمعروف وينهونهم عن المنكر، مع تقريرِ المسلمين إياهم، وتركِ توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولايةٍ، والله أعلم.

ثم إنه إنما يأمرُ وينهى من كان عالمًا بما يأمرُ به وينهى عنه، وذلك يختلفُ باختلاف الشيءِ، فإنْ كان من الواجبات الظاهرة والمحرَّمات المشهورة، كالصلاة والصيام، والزنا والخمر، ونحوها، فكلُّ المسلمين علماءُ بها، وإنْ

=

تحصيل رضا الله ﷻ، أن يعتنيَ بهذا الباب؛ فإن نفعَه عظيمٌ، لا سيما وقد ذهب مُعظمُه، ويُخلصَ نيتَه، ولا يهابنَّ مَنْ يُنكر عليه؛ لارتفاع مرتبته، فإن اللهَ تعالىٰ قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج:٤٠].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران:١٠١].

وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت:٦٩].

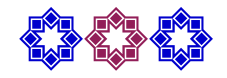
وقال تعالىٰ: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [العنكبوت:٢، ٣].

واعلم أن الأجرَ علىٰ قدْر النَّصَب، ولا يُتاركُه أيضًا؛ لصداقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المنزلة لديه؛ فإن صداقته ومودته تُوجب له حرمةً وحقًا، ومن حقه أن ينصحَه ويهديَه إلىٰ مصالح آخرته وينقذَه من مضارّها، وصديقُ الإنسان ومحبُّه هو من سعىٰ في عمارة آخرته، وإن أدّىٰ ذلك إلىٰ نقصٍ في دنياه. وعدوُّه مَن يسعىٰ في ذهاب أو نقص آخرته وإن حصل بسبب ذلك صورةُ نفعٍ في دنياه». المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/ ٢٤).

كان من دقائق الأفعال والأقوال، ومما يتعلّق بالاجتهاد، لم يكن للعوامّ مدخلٌ فيه، ولا لهم إنكارُه، بل ذلك للعلماء»[١].

نعمْ، قد يُقال: إنّ الإنكارَ باليد- علىٰ وجهِ الخُصُوص- مُوْكَلٌ للجِهاتِ الرسميّةِ التي يُنصِّبُها السُلطان؛ منعًا للفوضىٰ، وهذا صحيحٌ.

أما الإنكارُ باللسانِ فهو متاحٌ لكلِّ مسلمٍ، لكنْ بعِلمٍ ورِفقٍ، واللهُ أعلم.



(١) المصدر نفسه (٢/ ٢٣).

* **يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ النذرَ هو الذي يُحقِّق المطلوبَ، ويَدفعُ المرهوبَ!**

فتجدُ أحدَهم كلّما أرادَ جلْبَ نفعٍ أو دفعَ ضُرٍّ لنفسِه أو لقريبِه، نذرَ لله نذْرَ طاعةٍ؛ ليَحصُلَ له المرادُ!

وربّما ورَّطَ نفسَه بنذرٍ صعبٍ لا يستطيعُ الوفاءَ به! فيبحثُ عن مخرجٍ من نذره عند العلماءِ والمفتين، ومع ذلك فيلزمُه فِعْلُه[1].

معَ أنّ النذْرَ لا يَجُرُّ لهم نفعًا، ولا يَصرفُ عنهم ضُرًا، ولا يَردُّ قضاءً، فلا داعي للنذر حينئذٍ.

ولذا فقد ذمَّهُ النبيُّ ﷺ وحذّرَ منه في أحاديثَ كثيرة.

فعن سعيد بن الحارث أنه سمع ابنَ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: أوَلَمْ يُنْهَوْا عن النذر؟! إنّ النبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخِّرُ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنْ الْبَخِيلِ**» أخرجه البخاري[2].

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ يومًا ينهانا عن النذر ويقول: «**إِنَّهُ لاَ يَرُدُّ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ**» أخرجه مسلم[3].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ النَّذْرَ لاَ يُقَرِّبُ مِنِ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللهُ قَدَّرَهُ لَهُ وَلَكِنِ النَّذْرُ يُوَافِقُ الْقَدَرَ فَيُخْرَجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ**

---

(١) **من الغرائب** أني سمعتُ مرّةً سائلًا يسألُ العلّامةَ ابنَ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ قائلًا: إنه نذر إنْ رزقه اللهُ بوظيفةٍ أنْ يتصدَّق بجميع راتبِها!! -فقلتُ في نفسي: ما الفائدةُ من الوظيفة إذن؟!- فأفتاه الشيخُ بأنْ يتصدَّقَ بالثُّلُث ويُمسِكَ الثلثين.

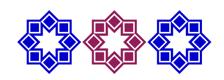
(٢) في صحيحه -الطبعة الأميرية- (٨/ ١٤١) رقم (٦٦٩٢).

(٣) في صحيحه -الطبعة التركية- (٥/ ٧٧) رقم (٤٣٢٥).

مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ» أخرجه مسلم[(١)].

قال ابن الأثير: «وَجْهُ الحديث: أنه قد أعلمهم أن ذلك أمرٌ لا يَجُرُّ لهم في العاجل نفعًا، ولا يَصرف عنهم ضُرًّا، ولا يردُّ قضاءً، فلا تنذُروا علىٰ أنكم تُدركون بالنذر شيئًا لم يقدِّرْه اللهُ لكم، أو يصرفُ به عنكم ما جرىٰ به القضاءُ عليكم، فإذا فعلْتُم ذلك فاخْرجُوا عنه بالوفاء؛ فإن الذي نذرتموه لازمٌ لكم»[(٢)].

فلماذا يُورِّطُ الإنسانُ نفسَه في شيءٍ لم يجبْ عليه، ثم يبحثُ عن مخرجٍ منه بعد ذلك؟!



(١) في صحيحه -الطبعة التركية- (٥/ ٧٧) رقم (٤٣٣١).

(٢) جامع الأصول (١١/ ٥٣٩).

*** يَظُنُّ كثيرٌ من الناسِ أنَّ كلَّ ما وصفه العلماءُ بأنه سُنّةٌ، جازَ فِعْلُه وتَرْكُه!**

وليس الأمرُ كما ظنُّوا، فليس كلُّ ما أَطلقَ عليه العلماءُ أنه سُنةٌ يجوزُ تركُه؛ بل هناك أمورٌ هي من السنن الواجبة التي يأثمُ المكلَّفُ بتركها، إذْ إنّ المعنىٰ العامّ للسنة: هو هديُ النبي ﷺ وطريقتُه، وهذا قد يكون واجبًا، وقد يكون مستحبًا، بحسب النصوص الواردة في ذلك.

فإذا قلتَ لحليقٍ مثلًا: أطلقْ لِحيتَكَ اقتداءً بالنبيِّ ﷺ؟

قال لك: إعفاءُ الّلحيةِ سنةٌ!

وهذا خطأٌ؛ فإنّ إعفاءَ اللحية واجبٌ، وقد وردتْ نصوصٌ كثيرةٌ في الأمر بذلك، وأنها من شِعار المسلمين الذي يمايزون به سائرَ الكُفّار.

فعن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ؛ وَفِّرُوا اللِّحَىٰ، وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ**» أخرجه البخاري[1].

وعن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللِّحَىٰ، خَالِفُوا الْمَجُوسَ**» أخرجه مسلم[2].

وهناك ألفاظٌ أخرىٰ كلُّها تدلُّ علىٰ الأمر بإعفائها وتحريم حلْقها.

قال النوويُّ: «فحصل خمسُ روايات: «أعفوا» و«أوفوا» و«أرخوا» و«أرجوا» و«وفروا».

ومعناها كلها: تركها علىٰ حالها، هذا هو الظاهر من الحديث الذي

---

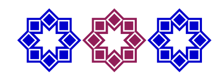
(١) في صحيحه -الطبعة الأميرية- (٧/ ١٦٠) رقم (٥٨٩٢).

(٢) في صحيحه -ط التركية- (١/ ١٥٣) رقم (٦٢٦).

تقتضيه ألفاظُه، وهو الذي قاله جماعةٌ من أصحابنا وغيرُهم من العلماء»[1].

وقال ابنُ الأثير: «إعفاءُ الِّلحية: تركُها لا تُقصُّ، حتىٰ تَعْفوَ، أي تكثر»[2].

وقد نقل ابنُ حزمٍ وابنُ تيمية إجماعَ العلماء كافةً علىٰ تحريم حلقها.



(١) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/ ١٥١).

(٢) جامع الأصول (٤/ ٧٦٤).

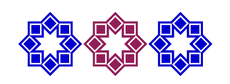
* يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ معنىٰ الحُرِّيّة هو أنّ للإنسان الحقّ في أنْ يفعلَ ما يشاءُ، ويتركَ ما يشاءُ!

وهذا مفهومٌ مغلوطٌ للحرّيّة!

أما مفهومُ الحرّيّة في الاسلام، فهو التحرُّرُ من العبودية لغير الله تعالىٰ، وتحقيقُ العبوديّة لله وحدَه؛ لأنّ الإنسانَ عبدٌ لله مكلَّفٌ، مقيَّدةٌ أفعالُه بالأمر والنهي، فمتىٰ تحرَّر من ذلك فهو عبدٌ لهواه وللشيطان.

قال ابنُ القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نُونيّته[1]:

هَرَبُوا من الرِّقِّ الذي خُلِقوا له ... فبُلُوا برِقِّ النفسِ والشيطانِ



(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية (ص٩١٦).

❋ يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ المستخيرَ إذا أتىٰ بصلاة الاستخارة فإنه لا بُدّ أنْ يَرىٰ رُؤْيا، أو تحدثَ له بشارةٌ!

وهذا الظنُّ ليس بلازمٍ؛ فلم يأتِ في حديث الاستخارة(١) أو غيره ما يدلُّ علىٰ هذا.

فعلىٰ المستخيرِ بعد الاستخارةِ أنْ يفعلَ ما غلبَ علىٰ ظنه أنه الخير من الفعل أو الترك، فإن كان فيه الخيرُ فإن الله سيُيسِّرُه له، وإلا صَرَفَه عنه، أما أنْ يرىٰ ذلك في المنام فليس بلازمٍ، ولم يردْ به نصٌ، والله أعلم.

قال العلّامة الرَّحماني: «ليس في الحديث أن الله يُنشئ في قلب المستخير بعد الاستخارة انشراحًا لجانبٍ أو ميلًا إليه. كما أنه ليس فيه ذكرُ أنْ يرىٰ المستخيرُ رؤيا، أو يسمع صوتًا من هاتفٍ، أو يُلقىٰ في رُوعِه شيءٌ، بل ربما لا يجد المستخيرُ في نفسه انشراحًا بعد تكرار الاستخارة، وهذا يُقوِّي أنّ الأمرَ ليس موقوفًا علىٰ الانشراح».

---

(١) **حديث الاستخارة هو:** عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنْ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي- أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ- فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي- أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ- فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي، قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ». صحيح البخاري - الطبعة الأميرية (٢/ ٥٦) رقم (١١٦٢).

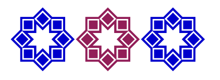
وفي الجملة، المذكورُ في الحديث إنما هو أمرٌ للعبد بالدعاء بأن يَصرفَ اللهُ عنه الشرَّ ويقدّرَ له الخيرَ أينما كان، وهذا **اختاره ابنُ عبد السلام حيث قال**: يفعل المستخيرُ ما اتَّفق، واستدلَّ له بقوله في بعض طرق حديث ابن مسعود في آخره: «**ثم يعزم**»، وأولُ الحديث: «**إذا أراد أحدكم أمرًا فليقلْ**».

وقال الشيخُ كمالُ الدين الزَّملكاني: «إذا صلىٰ الإنسانُ ركعتيْ الاستخارة لأمرٍ، فليفعل بعدَها ما بدا له، سواءٌ انشرحتْ نفسُه له أم لا؟ فإنّ فيه الخيرَ وإن لم تنشرح له نفسه، وليس في الحديث اشتراطُ انشراح النفس»[(١)].

فائدةٌ: قال الإمامُ ابنُ القيّم: «**المقدورُ يَكْتنِفُه أمران: الاستخارةُ قبلَه، والرِّضا بعدَه**. فمِن توفيق الله لعبده وإسعاده إيّاه، أن يختار قبل وقوعه، ويرضىٰ بعد وقوعه. ومِن خِذلانه له أن لّا يستخيره قبل وقوعه، ولا يرضىٰ به بعد وقوعه!

وقال عمر بن الخطاب: لا أبالي أصبحتُ علىٰ ما أُحبُّ أو علىٰ ما أكره؛ لأني لا أدري الخيرَ فيما أُحبُّ أو فيما أكره.

وقال الحسن: لا تَكرهوا النَّقَمَات الواقعة، والبلايا الحادثة، فلرُبَّ أمرٍ تكرهُه فيه نجاتُك، ولرُبَّ أمرٍ تُؤثِرُه فيه عَطَبُك»[(٢)].



---

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ٣٦٤).

(٢) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (١/ ١٠٣).

* **يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ القطيعةَ بين أيِّ مُتهاجِرَيْنِ تزولُ بالسَّلام فقط!**

ويستدلّون علىٰ ذلك بقوله ﷺ: «لا يَحِلُّ لمسلم أن يهجرَ أخاه فوقَ ثلاث ليال، يلتقيان، فيُعرِضُ هذا، ويُعرِضُ هذا، وخيرُهما الذي يبدأُ بالسلام».

أخرجه الجماعة إِلا النسائي[1].

وقوله ﷺ: «لا يَحِلُّ لمؤمن أن يهجرَ مؤمنًا فوقَ ثلاثٍ، فإن مرَّت به ثلاث فَلْيَلْقَهُ ولْيُسلِّمْ عليه، فإن ردَّ عليه، فقد اشتركا في الأجر، وإِن لم يردَّ عليه فقد باءَ بالإثم». أخرجه أبو داود[2].

وليس الأمرُ علىٰ إطلاقه، بل فيه تفصيلٌ عند العلماء.

قال الحافظُ ابنُ رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اختلفوا: هل ينقطع الهِجرانُ بالسلام؟

فقالت طائفةٌ: ينقطع بذلك، ورُوي عن الحسن ومالك في رواية ابن وهب، وقاله طائفةٌ من أصحابنا، وخرّج أبو داود من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ فَلْيَلْقَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَدِ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ بَاءَ بِالْإِثْمِ، وَخَرَجَ الْمُسَلِّمُ مِنَ الْهِجْرَةِ».

ولكنْ هذا فيما إذا امتنع الآخَرُ من الردّ عليه، فأمّا مع الردّ إذا كان بينهما قبلَ الهجرة مودّةٌ، ولم يعودا إليها، ففيه نظرٌ. وقد قال أحمد في رواية الأثرم، وسُئل عن السلام: يقطع الهجران؟ فقال: قد يسلِّم عليه وقد صَدّ عنه، ثم

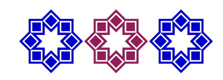
---

(١) جامع الأصول (٦ / ٦٤٦).

(٢) المصدر نفسه.

قال: النبيُّ ﷺ يقول: «**يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا**»، فإذا كان قد عوّده أن يُكلّمه أو يُصافحه. وكذلك رُوي عن مالك أنه لا تنقطع الهجرة بدون العَوْد إلىٰ المودّة.

وفرَّق بعضُهم بين الأقارب والأجانب، فقال في الأجانب: تزول الهجرةُ بينهم بمجرّد السلام، بخلاف الأقارب، وإنما قال هذا لوجوب صلة الرحم»[(١)].



(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ٢٦٩-٢٧٠). **وانظر** التمهيد لابن عبد البر (٦/ ١٢٧)، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٦/ ١١٧).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنّ تدخينَ السجائر ليس محرّمًا؛ بدعوىٰ أنه لا يوجدُ نصٌ خاصٌّ بتحريمه!**

حتىٰ قال قائِلُهم(١):

قالوا: تعاطي الدُّخانِ قُبْحٌ	**فقلتُ: لا، ما به قَبَاحَهْ!**
يُصيِّرُ المرءَ في نشاطٍ	**وفيه عونٌ علىٰ الفصاحَهْ!**
ولم يَرِدْ بالحرام نصٌّ	**والأصلُ في شأنه الإباحهْ!**

وهذا ظنٌّ باطلٌ؛ سببُه الجهلُ بأحكام الشريعةِ الغَرَّاءِ.

وبيانُ ذلك: أنَّ أحكامَ ونصوصَ الشريعة خاصّةٌ وعامّةٌ، فأما الخاصّةُ فقد وردتْ في أشياءَ بعيْنِها كانتْ موجودةً- غالبًا- وقتَ نزولِ الوحْيِ.

وأمّا العامّةُ فيندرِجُ تحتَها كلُّ ما تحقّق فيه الوصفُ، سواءٌ أكانَ موجودًا في زمنِ التشريعِ، أم لم يُوجدْ إلّا لاحقًا.

فالحشيشُ والمخدِّراتُ مثلًا، لم تكنْ موجودةً في زمن الوحْيِ، ومع ذلك فلا يختلفُ اثنانِ في تحريمها؛ لِعِظَمِ ضررِها، فهي مندرِجةٌ تحتَ قوله ﷺ: «**لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ**»(٢)، وكذلك الحالُ بالنسبة للدُّخان؛ لعظيمِ ضررِه،

---

(١) ميزان الذهب في صناعة شعر العرب للهاشمي (ص٤٥).

وقد نقضتُ هذه الأبياتِ بأبياتٍ من وِزانِها في كتابي: «**القول المبين، في مناقضة أهل الحقّ للمُبطلين**» يسّر اللهُ نشره قريبًا بمنّه وكرمه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٥٥) رقم (٢٨٦٥). وهو حديثٌ حسنٌ.

ومن هذا الحديث أخذ العلماءُ قاعدةً كلّيةً كُبرىٰ هي: (**لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ**)، فهذا الحديثُ =

فقد ذكرتْ منظّمةُ الصحّة العالميّة في تقريرٍ لها عام (٢٠٠٣م) أنّ الدُّخانَ يُسبِّبُ أربعةَ عشرَ نوعًا من السرطان! ثمَّ أضافت النوعَ الخامسَ عشرَ في عام (٢٠١٦م)!![1].

ولذا ذهب بعضُ المحقِّقين من العلماء- منهم الشيخُ عبدُ الله بن جبرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ- إلىٰ أنّ الدُّخانَ أشدُّ تحريمًا من الخَمر المنصوصِ علىٰ تحريمها. وهذا فقهٌ دقيقٌ؛ لأنّ أضرارَ الدُّخان أعظمُ بكثيرٍ من أضرار الخمر.

وقد سُئل عنه العلّامةُ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال: «التدخين محرَّمٌ؛ لما فيه من المضارّ الكثيرة، وكلُّ أنواعه محرمةٌ، فالواجب علىٰ المسلم تركُه والحذرُ منه وعدم مجالسة أهله، والله ولي التوفيق»[2].

وسُئلَ عنه العلّامةُ ابنُ عُثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ- في لقاء الباب المفتوح-، فقال: «الدُّخانُ أولَ ما خرجَ اختلفَ فيه العلماءُ كسائر الأشياء الجديدة، اختلفوا فيه علىٰ أقوالٍ متعددةٍ، لكنْ في الوقت الحاضر تبيّن للعلماء من قواعد الشريعة: أنه حرامٌ بلا إشكالٍ.

ولا يقول قائلٌ: إنه حرامٌ علىٰ مَنْ يَضرُّه، حلالٌ لمن لا يضرُّه؛ لأنّ هذا

= نصٌّ في تحريم الضرر بأنواعه؛ لأنّ (لا) النافية تُفيد استغراقَ الجنس، فالحديث وإنْ كان خبرًا لكنه في معنىٰ النهي، فيصير المعنىٰ: اتركوا كلَّ ضَرَر علىٰ النفس، وكلَّ ضِرارٍ للغير. وانظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية للبورنو (ص٣٢).

(١) ثبت أنّ السجائر تحتوي علىٰ عددٍ هائلٍ من الموادِّ الكيميائية الضارّة: كالبانزين، والنفتالين، والمالتيتول، والأرسنيك، والأمونيا...، منها (٤٠٠) مادة ثبت تأثيرُها عِلميًّا! و(٦٠) منها تزيد نسبة الإصابة بالسرطان!!

(٢) مجموع فتاوىٰ ابن باز (٢٣/ ٤٩).

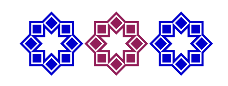
قياسٌ لا يُمكن ضبطُه.. ولا عبرةَ بالنادر، العبرةُ بالغالب، والغالبُ الآن باتفاق الأطباء واتفاق الأمم التي يقولون إنها حضاريّة، أنه مضرٌّ للفرد والمجتمع. ولهذا كان في أمريكا- وهي الدولة المتقدّمة- يمنعون شُربَ الدخان في المجامع وفي الأسواق وفي الطائرات..

فعلىٰ هذا نقول: إنه حرامٌ بلا إشكالٍ، والخلاف السابق إنما كان مبنيًا علىٰ عدم ظهور أسباب التحريم. هذا بالنسبة لحكمه، فلا يجوز بيعُه ولا شراؤُه ولا تأجيرُ الدكاكين لمن يبيعه، ولا حملُه ولا استيرادُه ولا شربُه.

أمّا من دخل إلىٰ مجلسٍ وأراد أن يشربَ فلأهل المجلس أن يمنعوه بالقوة؛ لأنهم عددٌ وهو واحدٌ، ولا يَحلُّ له هو أن يشربَ أمامَهم فيؤذيهم، فيكون حرامًا علىٰ هذا الداخل من وجهين:

الوجه الأول: أنه محرمٌ شرعًا في كلِّ وقتٍ.

والوجه الثاني: أنه حرامٌ؛ لأذيّة أهل المجلس». واللهُ أعلم.



*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ معنىٰ يُسْرِ الدينِ: أنّ المسلمَ يسَعُه تَرْكُ بعضِ المأمورات، وفِعلُ بعضِ المنهيّات!**

فإذا نصحتَ أحدَهم في فِعلِه لمنهيٍّ، أو تركِه لمأمورٍ، قال لك: الدِّينُ يُسْرٌ!!

وهذا مفهومٌ مغلوطٌ ليُسْرِ الدِّين؛ فإن يُسْرَ الدينِ ليس معناهُ التفلُّتَ من فعلِ الأوامر أو تركِ النَّواهِي ، **بل معناهُ:** الأخذُ بالرُّخص الشرعيّة الواردة في الكتاب والسنة.

وقد ذكر الفقهاءُ أنّ الرُّخصَ الشرعيّةَ التي ورد فيها التخفيفُ **سبعةُ أنواعٍ:**

١ - رخصة إسقاط: كإسقاط العبادات عند وجود أعذارها، كإسقاط الصلاة عن الحائض والنفساء، وعدم وجوب الحج علىٰ المرأة إذا لم تجد محرمًا.

٢ - رخصة تنقيص: أي إنقاص للعبادة لوجود العذر، كالقصر في السفر، والقعود والاضطجاع والإيماء في الصلاة.

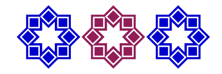
٣ - رخصة إبدال: أي إبدال عبادة بعبادة، كإبدال الوضوء والغسل بالتيمّم عند عدم الماء، أو عدم القدرة علىٰ استعماله.

٤ - رخصة تقديم: كالجمع بعرفات بين الظهر والعصر، وتقديم الزكاة علىٰ الحول، وتقديم زكاة الفطر علىٰ الفطر في رمضان.

٥ - رخصة تأخير: كتأخير صيام رمضان للمسافر والحائض والنفساء.

٦ - رخصة اضطرار: مثل أكل الميتة والخنزير عند المسغبة وخشية الموت جوعًا.

٧- **رخصة تغيير**: كتغيير نَظْم الصلاة من أجل الخوف[١].



(١) انظر الأشباه والنظائر للسيوطي (ص٨٢)، والأشباه والنظائر لابن نجيم (ص٧٥)، والوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلّية للبورنو (ص٢٢٩).

*** ويَظُنُّ بعضُ الناسِ في المقابل، أنّ التشَدُّدَ في الدين هو: التمسُّكُ به، والحرصُ علىٰ فعل السُّنَن، وعدمُ ارتكاب شيءٍ من المحظورات!**

وليس الأمرُ كما ظنُّوا؛ فإنّ التشَدُّدَ في الدين ليس هو التمسُّكُ به، والحرصُ عليه، وإنما هو تجاوزُ الحدّ المشروعِ في تطبيقِ الأوامر والاتيان بالسُّنَن، أو الابتداعُ فيه ما ليسَ منه. أما التمسُّكُ بالدين فهو مطلوبٌ من كلّ مسلم.

كما في خبر الرَّهْطِ الثلاثةِ الذين جاءوا إلىٰ بُيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أُخْبِروا، كأنَّهم تَقَالُّوها، وقالوا: أينَ نَحنُ مِن رسول الله ﷺ، وقد غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر؟ فقال أحدُهم: أمَّا أنا فأصَلِّي اللَّيلَ أبدًا، وقال الآخرُ: وأنا أصُومُ الدَّهرَ ولا أُفْطِرُ، وقالَ الآخرُ: وأنا أعْتَزِلُ النِّساءَ ولا أتَزَوَّجُ أبدًا، فجاءَ رسولُ الله ﷺ إليهم، فقال: «**أنتم الذين قُلتم كذا وكذا؟! أمَا والله، إنِّي لأخْشاكم لله، وأتقاكم له، ولكني أصُومُ وأفْطِرُ، وأصَلِّي وأرْقُدُ، وأتَزَوَّجُ النِّساءَ، فَمَن رغِبَ عَنْ سُنَّتِي فليس منِّي**». أخرجه البخاري ومسلم[١].

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: صَنَعَ رسولُ الله ﷺ شيئًا فرَخَّصَ فيه، فتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فبَلَغَ ذلك رسُولَ الله ﷺ، فَخَطَبَ، فَحَمِدَ الله وأثْنَىٰ عليه، ثمَّ قال: «**ما بالُ أقْوَامٍ يَتَنَزَّهونَ عن الشيء أصْنَعُهُ، فوَاللهِ إنِّي لأعْلَمُهُم بِاللهِ، وأشَدُّهُم لهُ خَشْيَةً**». أخرجه البخاري ومسلم[٢].

---

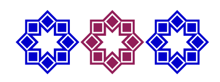
(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٢) رقم (٥٠٦٣)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٢٩) رقم (٣٤٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٢٦) رقم (٦١٠١)، ومسلم في صحيحه (٧/ ٩٠) رقم (٦٢٥٥).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: أنّ النبيّ ﷺ بعثَ إلىٰ عُثْمانَ بْنِ مَظْعُونٍ: «يَا عُثْمَانُ، أَرَغِبْتَ عَنْ سُنَّتِي»؟ قال: لا والله يا رسولُ الله، ولكنْ سُنَّتَكَ أطْلُبُ، قال: «فإنِّي أنامُ وأصَلِّي، وأصُومُ وأفْطِرُ، وأنْكِحُ النِّسَاءَ، فاتَّقِ الله يا عُثمانُ، فإنَّ لأهْلِكَ عليك حقًّا، وَإنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وإنَّ لِنَفْسِكَ عليك حقًّا، فَصُم وأفْطِر، وصَلِّ ونَمْ». أخرجه أبو داود[(١)].

وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «لا تُشدِّدوا علىٰ أنفسكم فَيُشَدَّدَ عليكم، فإنَّ قومًا شدَّدُوا علىٰ أنفسهم، فشدَّدَ اللهُ عليْهِم، فتلْك بقاياهم في الصَّوامِعِ والدِّيار، ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾» أخرجه أبو داود[(٢)].

ومن التشدُّد أيضًا إحداثُ البدع في الدِّينِ؛ مبالَغةً في التعبُّد لله! ولذا عرّفَ الإمامُ الشاطبيُّ البدعةَ بأنها: طريقةٌ في الدِّين مختَرَعَةٌ تُضاهي الشرعيَّة، يُقصد بالسلوك عليها المبالغةُ في التعبُّد لله تعالىٰ[(٣)].



---

(١) في سننه-تحقيق: الأرنؤوط- (٢/ ٥٢٠) رقم (١٣٦٩). قال محقّقه: حديثٌ صحيحٌ.

(٢) في سننه (٧/ ٢٦٤) رقم (٤٩٠٤). قال محقّقه: حديث حسن لغيره.

(٣) الاعتصام (١/ ٣٧).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّ الخادماتِ اللاتي يعملْنَ في البُيُوت اليومَ، يأخذْنَ أحكامَ الجواري والإماءِ من الرَّقيق الذين كانوا في الأزمانِ السابقةِ!**

فيظنُّونَ أنه يجوز للخادمة أنْ تكشفَ علىٰ مخدُومِها وأولادِه البالغين! وتُبرِزَ لهم شعْرَها ونحْرَها وصدْرَها! أو تلبسَ ملابسَ شفَّافةً أو قصيرةً! وربّما مازَحوها وضاحَكوها! وربّما لَمسُوها بأيديهم! كأنها من المحارِم! وربّما تركوها تسافر وحدَها بدون محرمٍ، لحجٍّ أو لعمرةٍ أو لغيرِ ذلك من الأغراض!

وهذا الظنُّ فاسدٌ، فإنّ هؤلاءِ الخادماتِ هُنَّ في الحقيقةِ نساءٌ أجنبياتٌ، كسائرِ النساءِ الأجنبيّات، فيَحرُمُ علىٰ الرجالِ في البيتِ فعلَ شيءٍ من الأمور المتقدّمة؛ فإنّ هذا لا يَحِلُّ لهم.

أمّا عن لمَس الأجنبيّة، فقد قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في حديث بيعة النساءِ: وَلَا وَاللهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ، مَا يُبَايِعُهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ: «**قَدْ بَايَعْتُكِ عَلَىٰ ذَلِكِ**» أخرجه البخاري[(١)].

وعن معقل بن يسار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ رَجُلٍ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لا تَحِلُّ لَهُ**» أخرجه الرُّوياني[(٢)] والطبراني[(٣)].

---

(١) في صحيحه (٦/ ١٥٠) رقم (٤٨٩١).

(٢) في المسند (٢/ ٣٢٣) رقم (١٢٨٣).

(٣) في المعجم الكبير (٢٠/ ٢١٢) رقم (٤٨٧).

قال الألباني في السلسلة الصحيحة حديث رقم (٢٢٦) عن سند الرُّوياني: «هذا سندٌ جيد، =

قال العلّامةُ الألباني: «في الحديث وعيدٌ شديدٌ لمن مسّ امرأةً لا تحلُّ له، ففيه دليل علىٰ تحريم مصافحة النساء، لأن ذلك مما يشمله المسُّ دون شكٍّ، وقد بُلي بها كثيرٌ من المسلمين في هذا العصر وفيهم بعضُ أهل العلم، و لو أنهم استنكروا ذلك بقلوبهم، لهان الخَطْبُ بعضَ الشيءِ، و لكنهم يستحلُّون ذلك، بشتىٰ الطرق و التأويلات، وقد بلغنا أنّ شخصيةً كبيرةً جدًّا في الأزهر قد رآه بعضُهم يصافح النساءَ، فإلىٰ الله المشتكىٰ من غربة الإسلام»(١).

وأمّا عن فتنة النظر لها ومنها، فقد قال تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ الآية [النور: ٣٠، ٣١].

وأمّا عن سفرها بلا محرمٍ، فهذه بعضُ الأحاديثِ التي ذكرها ابنُ الأثير في جامع الأصول (٥/ ٢٤) في المنع من ذلك:

(خ م ط ت د) أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُسافِرَ مَسيرةَ يومٍ وليلةٍ وليس معها ذو حُرمَة منها».

وفي أخرىٰ: «مَسيرَة يومٍ وليلةٍ إلا مع ذي محرمٍ عليها».

وفي أخرىٰ: «مسيرةَ يومٍ».

=

رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين غير شداد بن سعيد، فمن رجال مسلم وحده، وفيه كلام يسير لا ينزل به حديثه عن رتبة الحسن».

(١) السلسلة الصحيحة (١/ ٤٤٨).

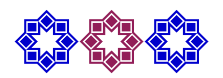
وفي أخرىٰ لمسلم: «**مسيرةَ ليلةٍ إلا ومعها رجل ذُو حرمةٍ منها**». أخرجه البخاري ومسلم.

وفي أخرىٰ لمسلم: «**لا يحلُّ لامرأة تسافر ثلاثًا إلا ومعها ذو محرمٍ منها**». وأخرج الموطأ والترمذي وأبو داود الرواية الثانية.

وفي أخرىٰ لأبي داود نحو رواية مسلم، إلا أنه قال: «**بَريدًا**».

(خ م ت د) أبو سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر ثلاثة أيام فصاعِدًا إلا ومعها أبوها، أو زوجها، أو ابنها، أو أخوها، أو ذو رَحِم منها**» إلىٰ آخر ما ذكر من الأحاديث.

فما الذي أخرجَ الخادمات الأجنبيّات من هذا العموم؟!



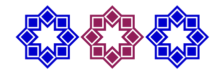
*** يَظُنُّ بعضُ المرضىٰ أنه لا يجوزُ له أنْ يُصلّيَ ما دامَ ملابِسًا للنجاسةِ في ثوبه أو بدنه أثناءَ فترة مرضِه!**

وهذا غيرُ صحيحٍ، بل الواجبُ عليه أنْ يصليَ بحسبِ حالِه، ولا يؤخرَ الصلاةَ عن وقتها، لأنّ الوقتَ أهمُّ شروط الصلاة، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

وقد سُئل العلّامةُ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن المريض المركَّب له كِيسٌ للبول كيف يُصلّي؟ وكيف يَتوضأ؟

فقال: يُصلي علىٰ حسب حاله، مثل صاحب السَّلَس، ومثل المرأة المستحاضة، يصلي المريضُ إذا دخل الوقتُ علىٰ حسب حاله، ويتيمّمُ إذا كان لا يستطيع استعمالَ الماء، فإن كان يستطيعُ ذلك وجبَ عليه الوضوءُ بالماء؛ لقول الله ﷻ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾، والخارجُ بعد ذلك لا يضرُّه، لكن لا يَتوضأ إلا بعد دخول الوقت، ويصلي ولو خرج الخارج ما دام في الوقت، لأنه مضطرٌّ لهذا، مثل صاحب السلس فإنه يصلي في الوقت ولو كان البولُ يخرج من ذَكَرِه، وهكذا المستحاضةُ تُصلّي في الوقت، ولو خرج منها الدمُ مدةً طويلةً، فإنها تصلي علىٰ حسب حالها، لكن لا يتوضأُ من حدثُه دائمٌ إلا إذا دخل الوقتُ؛ لقول النبي ﷺ للمستحاضة: «توضئي لوقت كل صلاة»، فيصلي صاحبُ السلس والمستحاضة والمريض المسئول عنه في الوقت جميع الصلوات من فرضٍ ونفلٍ، ويقرأ القرآن من المصحف، ويطوف

بالكعبة من كان بمكة ما دام في الوقت، فإذا خرج الوقت أمسك عن ذلك حتىٰ يتوضأ للوقت الذي دخل»[(١)].



(١) فتاوىٰ الطب والمرضىٰ (ص٥٦، ٥٧).

*** يَظُنُّ بعضُ الناسِ أنَّه يجوزُ رُؤيةُ النساءِ في الشَّاشَةِ، سواءٌ في نشرة الأخبار أو في الأفلام والمسلسلات، ويتوهّمونَ أنّ الممنوعَ منه إنما هو النظرُ المباشرُ إليهنّ فقط!!**

وهذا الظنُّ غيرُ صحيحٍ؛ وذلك لأنّ النصوصَ في الأمر بغضِّ البَصَر عامَّةٌ، فتشملُ النظرَ المباشرَ وغيرَ المباشر، وقد ذكرنا بعضًا منها فيما مضىٰ.

ولأنّ النبيَّ ﷺ قد أخبر أنّ زِنا العينينِ النظر، فأطلقَ ولم يُفرِّقْ بين نظرٍ ونظرٍ، قال ﷺ: «**كُتِبَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَىٰ مُدْرِكٌ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الاِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلاَمُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَىٰ وَيَتَمَنَّىٰ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ**» أخرجه الشيخان، واللفظ لمسلم(١).

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: «**لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا**» أخرجه البخاري(٢).

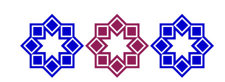
فإذا كان نعتُ المرأةِ الأجنبيّةِ محرَّمًا بمجرّد الكلامِ مع أنّ الزوجَ لم يرَ بعينِه شيئًا، فكيف بالنظرِ إلىٰ صورتها بالعين الباصِرة؟!

ولأنَّه لا يختلفُ اثنان في أنه لا يجوزُ النظرُ إلىٰ صورة المرأة في المرآة إذا كانت في غرفةٍ مجاورةٍ مثلًا، فكذلك الحالُ في الشاشة، ولذا سمّىٰ بعضُ اللُّغويين جهازَ (التلفازِ): الرَّائِي.

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ٥٤) رقم (٦٢٤٣)، وصحيح مسلم (٨/ ٥٢) رقم (٦٩٢٥).
(٢) في صحيحه (٧/ ٣٨) رقم (٥٢٤٠).

ثم إنّ غالبَ النساء اللواتي يظهرن في الشاشات هنَّ من الجميلاتِ الفاتناتِ، المائلاتِ المميلاتِ، المتبرجاتِ بزينةٍ، فكيف يُظَنُّ جوازُ النظرِ إليهنَّ بعد ذلك؟!! واللهُ أعلم(١).



(١) **لطيفة:** ممّا يروىٰ من طرائف الشيخ الأديب الأريب: علي الطنطاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه زار مركزَ الشّابّات المسلمات في إحدىٰ الدول العربية، فاستقبله نساءٌ سافراتٌ متبرّجاتٌ!! فلمّا رآهنّ رجع القهقري، فقلنَ له: تفضّلْ يا شيخ علي. فقال لهنّ بامتعاضٍ: أنا أتيتُ إلىٰ مركز الشّابّات المسلمات وليس النّصرانيّات! فاستحيينَ من كلامه، وقلنَ: هذا هو المركزُ المقصودُ بعينه!

فلمّا بدأ محاضرتَه أخذ يُذكّر ويعظ، فاستحيت النّسوةُ، وصِرن يغطّين شعورَهنّ وسيقانَهنّ بالشّيء الموجود!!

ومن ذلك أنه كان ذاتَ مرةٍ راكبًا في الطّائرة، فعرفتْ إحدىٰ النساء المتبّرجات بذلك، فجاءت إليه تسأله: هل صحيحٌ أنّ النّبيَّ قال عن النساء إنهنّ ناقصاتُ عقلٍ ودينٍ؟ فقال لها مؤدّبًا: هذا الحديثُ ليس لكنَّ، هذا الحديثُ لعائشة وحفصة وأمثالهنَّ، أمّا أنتنَّ فلا عقلَ ولا دين!!!

*** يَظُنُّ كثيرٌ من الناسِ أنَّ ذِكْرَ الله مستحبٌ فقط!**

وهذا غيرُ صحيحٍ، بل الصحيحُ أنه متأكِّدٌ تأكُّدًا شديدًا، ومن قال بوجوبه فلم يُبْعِدْ؛ لكثرة النصوص الآمرة بذلك، وسواءٌ في ذلك حالُ الانفراد وحالُ الاجتماع في المجالس.

والدليلُ علىٰ ذلك قولُه تعالىٰ: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ﴾ [البقرة:١٥٢].

وقال تعالىٰ في نبيّه زكريّا عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: ﴿قَالَ رَبِّ ٱجۡعَل لِّيٓ ءَايَةٗۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزٗاۗ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرٗا وَسَبِّحۡ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِبۡكَٰرِ﴾ [آل عمران: ٤١].

وقال مخاطبًا حُجّاجَ بيته: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُم مَّنَٰسِكَكُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكۡرِكُمۡ ءَابَآءَكُمۡ أَوۡ أَشَدَّ ذِكۡرٗا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وقال بعد ذكره صلاةَ الخوف: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمۡ﴾ [النساء: ١٠٣].

وقال عند ملاقاة العدوّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥].

وقال عقب صلاةِ الجُمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الجمعة:١٠].

وقال سبحانه: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف:٢٠٥].

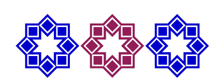
وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب:٤١، ٤٢].

وقال ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَىٰ نَبِيِّهِمْ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ». قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: تِرَةً: يَعْنِي حَسْرَةً وَنَدَامَةً. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالعَرَبِيَّةِ: التِّرَةُ هُوَ الثَّأْرُ»[(١)].

وقال ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ فِيهِ، إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً» أخرجه أبو داود[(٢)].

وقال ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يَذْكُرُوا اللهَ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مَشَىٰ طَرِيقًا فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً، وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً». أخرجه أحمد[(٣)].

والأحاديثُ في ذلك كثيرةٌ.



---

(١) سنن الترمذي رقم (٣٣٨٠) وقال الألباني: صحيح.

(٢) في سننه برقم (٤٨٥٥). وقال الألباني: صحيح.

(٣) في المسند برقم (٩٥٨٣). وقال محققوه: صحيح.

وأخيرًا، فإنني سأذكرُ هنا بعضَ الظُّنونِ الأخرىٰ، لكنْ علىٰ سبيلِ الإجمال؛ لأنني كنتُ قد جمعتُها وأردتُ الكلامَ عليها بالتفصيلِ، لكنْ طالَتْ المحاضرةُ وخشيتُ أن يَخرجَ الأمرُ عن حدِّه المتعارَفِ عليه في مثل هذه اللقاءات.

فمن ذلك:

*** الظنُّ بأنّ تلبيةَ الدعوة إلىٰ الطعام اختياريةٌ!**

وهذا خطأٌ، لقوله ﷺ: «**حقُّ المسلم علىٰ المسلم سِتّ، قيل: ما هنَّ يا رسولَ الله؟ قال: إِذا لقيتَه فسلِّمْ عليه، وإِذا دَعَاكَ فأَجِبْهُ، وإِذَا استنصحَكَ فانْصَحْ له، وإِذا عَطَسَ فَحمِدَ الله فشَمِّتْه، وإِذا مرضَ فعُدْه، وإِذَا ماتَ فاتْبَعْهُ**» أخرجه مسلم.

وفي حديث البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بِسَبْعٍ، ذكر منها: «**إِجابةِ الدَّاعي**» متفقٌ عليه.

وعن نافع- مولىٰ ابن عمر- قال: سمعتُ ابنَ عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «**أجِيبُوا هذه الدعوةَ إذا دُعِيتم**» قال: وكان عبدُ الله يأتي الدَّعوةَ في العُرْسِ وغيرِ العُرْس وهو صائم. أخرجه البخاري ومسلم.

وفي أخرىٰ قال: «**إذا دُعِيتمُ إلىٰ كُرَاعٍ فَأَجيبُوا**» أخرجه البخاري ومسلم.

وفي رواية الترمذي قال: «**ائْتُوا الدَّعوَةَ إذا دُعيتم**».

ويتأكّدُ الأمرُ في وليمة العرس:

فعن الأعرج، أنّ أبا هريرة كان يقول: «**شَرُّ الطعامِ طعامُ الوليمة، يُدعىٰ له الأغنياءُ، ويُترك المساكين، ومَن لم يأتِ الدعوة فقد عصىٰ اللهَ ورسولَه ﷺ**» أخرجه البخاري ومسلم.

*** الظنُّ بأنّ النُّصرةَ تكون للمظلوم فقط!**

والصوابُ أنّ النُّصرةَ تكون للمظلوم وللظالم أيضًا، وذلك بمنعه من الظلم.

فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال: قال رسول الله ﷺ: «**انْصُرْ أخَاكَ ظالمًا أو مظلومًا، فقال رجل: يا رسولَ الله أنصرُه إِذا كان مظلومًا، أَفرأيتَ إِن كان ظالمًا: كيف أنصُرُهُ؟ قال: تحجزُه أو تمنعُه عن الظلم، فإن ذلك نَصْرُهُ**».

وفي روايةٍ نحوَه: قالوا: كيف ننصرُه ظالمًا؟ قال: «**تأخذُ فوقَ يديه**». أخرجه البخاري، والترمذي.

***

*** الظنُّ بأنّ صلةَ الأرحام تكون لمن وصلكَ منهم، أمّا مَنْ قاطعكَ منهم فلا حرجَ عليكَ في مقاطعته؛ معاملةً له بالمِثْل!**

وهذا ليس بصحيحٍ؛ لحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**ليس الواصلُ بالمكافئ، ولكنْ الواصلُ: مَنْ إِذا قَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا**». أخرجه البخاري.

ولأنّ رجلًا قال للنبيِّ ﷺ: يا رسولَ الله، إِن لي قرابةً، أصلِهُم ويقطعونني، وأُحْسِن إِليهم ويُسيئُون إِليَّ، وأحلُم عنهم، ويجهلون عليَّ؟ قال: «**لئن كنتَ كما قلتَ فكأنما تُسِفُّهُم المَلَّ، ولن يزالَ معك من الله ظهيرٌ عليهم ما دُمتَ علىٰ ذلك**». أخرجه مسلم[1].

---

(١) معنىٰ (تُسِفُّهم المَلَّ) المَلُّ هو: الرماد، وقيل: الجمر الذي تستوي فيه الخُبزة، والمعنىٰ: =

* الظنُّ بأنّ العاصي لا يَأمرُ بالمعروفِ ولا يَنهىٰ عن المنكر!

وهذا ليس بصحيح، فكلُّ بني آدمَ خَطّاءٌ، ولو قلنا بهذا لتعطّلت هذه الشَّعيرَةُ العظيمةُ.

قال النووي: «قال العلماءُ: ولا يشترط في الآمر والناهي أن يكون كاملَ الحال، ممتثلًا ما يأمر به، مجتنبًا ما ينهىٰ عنه، بل عليه الأمرُ وإن كان مُخِلًّا بما يأمر به، والنهيُ وإن كان متلبِّسًا بما ينهىٰ عنه. فإنه يجب عليه شيئان: أن يأمرَ نفسَه وينهاها، ويأمرَ غيرَه وينهاه، فإذا أخلَّ بأحدهما كيف يُباح له الإخلالُ بالآخَر؟!»(١).

***

* الظنُّ بأنّ صلاةَ الجماعة لا تجبُ علىٰ المسافِر!

وهذا غيرُ صحيحٍ، فإنّ صلاة الجماعة واجبةٌ علىٰ الرجال القادرين حضرًا وسفرًا؛ لقوله تعالىٰ في صلاة الخوف: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢]، والأمرُ للوجوب. فإذا كان ذلك مع الخوف فمع الأمن من باب أولىٰ.

***

* الظنُّ بأنّه يجب طاعةُ الوالدين في كلِّ شيءٍ!

وهذا ظنٌّ باطلٌ؛ بل الوالدانِ كغيرهما من الخَلْق، تجب طاعتُهما في

=

كأنما تُلقي وتَرمي في وجوههم الملّ.

ومعنىٰ (ظهير): أي معين وناصر. انظر جامع الأصول (٦/ ٤٩٠).

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/ ٢٣).

المعروف فقط، فإنْ أمرا بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعة؛ لقوله ﷺ: «لاَ طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» أخرجه ابنُ المبارك في مسنده(١)، وهو صحيح.

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ» أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط، وهو صحيح.

***

* الظنُّ بأنّ الذي يُرمىٰ في الجَمَرات هو الشيطانُ الرجيمُ!

ولذا تجدُ بعضَ جهلةِ الحُجّاج يغلو ويُبالغُ في الرمي، فيرمي بالحصىٰ الكِبارِ أو بالحِذاءِ! أو يسبُّ ويشتُمُ عندَ الرمي!

وكلُّ ذلك منكرٌ لا يجوزُ.

***

* الظنُّ بأنّ التوبةَ تكونُ باللسان فقط!

وهذا فهمٌ قاصرٌ للتوبة، بل التوبةَ **تكون باللسان**: بالاستغفار. **وتكونُ بالقلب**: بالندم علىٰ ما فات، والعزْم علىٰ عدم العَوْد في الذنب. **وتكونُ بالجوارح**: بالإقلاعِ عن الذنب، وكَفِّ الجوارح عن مقارفته مرةً أخرىٰ.

***

* الظنُّ بأنّ البكاءَ علىٰ المريض أو الميت ينافي الصبرَ الواجبَ.

وليس الأمرُ كذلك، فإنّ البكاءَ علىٰ المريض أو الميت بدون جزعٍ

---

(١) رقم الحديث (٢٦٤).

ولا تسخُّطٍ ولا نياحةٍ، لا ينافي الصبرَ الواجبَ.

والدليلُ علىٰ ذلك حديثُ أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: دخلنا مع رسولِ الله ﷺ علىٰ أبي سَيْف القَين- وكان ظِئْرًا لإبراهيم- فأخذ رسولُ الله ﷺ ابنَه إبراهيم، فَقَبَّلَهُ وَشَمَّه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك، وإبراهيمُ يجودُ بنفسه، فَجعَلَتْ عينا رسولِ الله ﷺ تَذْرِفان، فقال ابنُ عوف: وأنتَ يا رسول الله، فقال: يا ابنَ عوف، إنَّها رحمة، ثم أتبعها بأخرىٰ، فقال: «**إنَّ العينَ تدمع، والقلبَ يخشع، ولا نقول إلا ما يُرضي ربَّنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم محزونون**» أخرجه البخاري ومسلم.

وعن أسامة قال: أرسلتْ بنتُ النبي ﷺ إليه: أنَّ ابنًا لي قُبِض فائْتِنا.

وفي روايةٍ: إن ابنتي قد حُضِرَتْ، فاشهَدْنا، فأرسل يقرأ السلام، ويقول: «**إنَّ لله ما أخذَ، وله ما أعطىٰ، وكلٌّ عِندَهُ بأجلٍ مُسمَّىٰ، فَلْتَصْبِرْ ولتحتسبْ**»، فأرسَلَتْ إليه تُقْسِمُ عليه ليأتينَّها، فقام ومعه سعدُ بنُ عبادةَ، ومعاذُ بنُ جبل، وأُبيُّ بنُ كعب، وزيدُ بنُ ثابت، ورجالٌ، فرُفِعَ إلىٰ رسولِ الله ﷺ الصبيُّ، فأقعده في حَجْرِه، ونفسُهُ تَتَقَعقَعُ، قال: حَسِبْتُ أنه قال: كأنَّها شَنٌّ.

وفي روايةٍ: تقعقع كأنَّها في شَنٍّ، ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسولَ الله ما هذا؟ فقال: «**هذه رحمةٌ جعلها اللهُ في قلوبِ عبادِه**». أخرجه البخاري ومسلم.

***

*** الظنُّ بأنَّ الذمَّ إذا كان يستطيعُ أنْ يقولَه القائلُ للشخص المذموم مباشرةً، فإنه يجوزُ أن يقولَه في غَيْبته، وأنَّ ذلك ليس من الغِيبة المحرَّمة!**

وهذا ظنٌّ فاسدٌ؛ لأنّ النبيَّ ﷺ عرّفَ الغِيبةَ بقوله: «**ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا**

يَكْرَهُ»، وهذا يشملُ حالَ الحُضورِ وحالَ الغَيْبَة.

ولأنّ العلماءَ ذكروا أنّ من الغِيبة ما يكونُ في الوجه، أي في حال المواجهة(١).

❊❊❊

❊ الظنُّ بأنّ تسميةَ الأولاد بالأسماء القبيحة مثل: (شِهاب، وعِقاب، وحَجَر، ومُرَّة، وصَخْر، وكِلاب، وغُراب) وما شابهَ ذلك، فيه أمانٌ من العين!

وهذا ظنٌّ فاسدٌ، فإنّ هذه الأسماءَ ولو بلغتْ غايةَ القُبْحِ، لن تغيِّرَ من قضاءِ اللهِ وقَدَرِه شيئًا.

وإنّ من حقوق الأولاد علىٰ آبائهم تسميتَهم بالأسماءِ الحسنة.

وقد كان النبيّ ﷺ يختار الأسماءَ الحسنةَ ويتفاءلُ بها.

وكان يُغيِّرُ الأسماءَ القبيحةَ ويكرهُها، كما غَيّر اسمَ حَزْنٍ إلىٰ سَهْلٍ، وشِعْب الضلالة إلىٰ شِعْب الهُدىٰ، وغير ذلك(٢).

❊❊❊

❊ الظنُّ بأن الذي يُقدَّمُ في المجلس في الطعام والشراب والبَخُور ونحو ذلك هو الأيمن!

والصوابُ أنّ المقدَّمَ في ذلك كلِّه هو الأكبرُ سِنًّا أو عِلْمًا، كما كان يَفعل

---

(١) انظر الفروق للقرافي (٤/ ٢٣٠)، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (٢/ ١٠)، ونزهة المجالس ومنتخب النفائس للصفوري (١/ ١٦٦).

(٢) انظر غريب الحديث للخطابي (١/ ٥٢٨)، والفائق في غريب الحديث للزمخشري (٢/ ٤٣٦)، وزاد المعاد لابن القيم (٢/ ٣٠٧)، ومعجم المناهي اللفظية لبكر أبو زيد (ص٢٢٠).

الصحابةُ مع الرسول ﷺ، حيثُ كانوا يبدئون به أولًا، فيناولونه القدَحَ أو الإناءَ، وبعدَ أنْ يَقضيَ النبيُّ ﷺ منه حاجتَه، يضعُه في يد مَنْ علىٰ يمينه، هذا هو السنةُ.

❊❊❊

❊ الظنُّ بأنه لا يَكتني إلا مَنْ كانَ له ولدٌ!

وليس هذا بصحيحٍ؛ فقد نادىٰ النبيُّ ﷺ الغلامَ الأنصاريَّ بالكُنية، فعن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: كان لأبي طلحة ابنٌ يقال له: أبو عمير، فكان النبيُّ يُضاحِكُه قال: فرآه حزينًا، فقال: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» أخرجه أحمد.

وجاء أنه أرشد عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أنْ تكتنيَ بابن أختها عبد الله بن الزبير، فكانت تُكنىٰ بأمِّ عبد الله.

❊❊❊

❊ الظنُّ بأن الدَّيْنَ ليس فيه زكاةٌ!

والصحيحُ أنّ الزكاةَ تجبُ في الدَّيْنِ علىٰ كلِّ حالٍ.

والدَّيْنُ نوعانِ:

١- **دَيْنٌ يُرجىٰ رجوعُه،** فهذا الراجحُ أنّه يلزمُه إِخراجُ زكاتِه في الحال؛ لأنّه قادرٌ علىٰ أَخْذِه والتصرُّف فيه، فكأنه في حَوْزتِه.

٢- **ودَيْنٌ لا يُرجىٰ رجوعُه،** لعُسرٍ ألمَّ بصاحبه، أو جحودٍ، أو مماطلةٍ، فهذا لا تَجبُ فيه الزكاةُ في الحال. لكنْ إذا قبضَه زكّاهُ عن كلّ ما مضىٰ؛ لأنه حقٌّ متعلّقٌ بالعِباد. وقيل: يُخرجُ زكاتَه إذا قبضه لعامٍ واحدٍ فقط[١].

---

(١) انظر الملخَّص الفقهي للفوزان (١/ ٣٢٣)، والموسوعة الفقهية الميسّرة لعوايشة (٣/ ٣٨).

* الظنُّ بأنّ الوصيةَ لا تكون إلا عند الموت!

وهذا ليس بصحيحٍ، لما جاء عن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما حَقُّ امرئٍ مسلمٍ له شيءٌ يريد أن يُوصيَ به أن يبيت ليلتين- وفي رواية: ثلاثَ ليال- إلا ووصيتُه مكتوبةٌ عندَه». قال نافعٌ: سمعتُ عبدَ الله بن عمر يقول: ما مَرَّتْ عَلَيَّ ليلةٌ منذ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ذلك إلا وعندي وصيّتي مكتوبةٌ. أخرجه الجماعة.

***

* الظنُّ بأنّ مَنْ أُصيبَ بمصيبةٍ، فإنه ينالُ ثوابَ الصابرِ حتىٰ ولو ظهر منه الجزعُ والتسخُّطُ أولَ الأمر!

وهذا الظنُّ غيرُ صحيحٍ، لحديث أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنّ رسولَ الله ﷺ أتىٰ علىٰ امرأةٍ تبكي علىٰ صبيٍّ لها، فقال: «اتقي الله، واصبري»، فقالتْ: وما تُبَالي بمصيبتي، فلما ذهب قيل لها: إِنَّهُ رسولُ الله ﷺ، فأخذها مثلُ الموت، فأتت بابَه، فلم تجد علىٰ بابه بَوَّابين، فقالتْ: يا رسولَ الله، لم أعرِفْكَ، قال: «إِنَّما الصبر عند أَوَّلِ صَدْمَة»، أو قال: «عند أَوَّلِ الصَّدْمَةِ».

وفي أخرىٰ نحوه، وأنها قالتْ: إِليكَ عَنِّي، فإنك لم تُصَبْ بمصيبتي، ولم تعرفْه، وأنه قال ﷺ لما جاءته وقالت: لم أعرفْك، «إنما الصبرُ عند الصدْمة الأُولىٰ». أخرجه البخاري ومسلم[١].

***

(١) انظر جامع الأصول (٦/ ٤٢٩).

*** الظنُّ بأنه لا تَصحُّ التوبةُ إلَّا من الذنوب جميعًا!**

وهذا الفهمُ غير دقيق، بل الصوابُ أنّ التوبة تصحُّ من كلِّ ذنبٍ علىٰ حِدَة، مع أنّ الأكملَ- ولا شكَّ- هو أن يتوبَ العبدُ من جميعِ الذنوبِ، وهذه هي التوبةُ النَّصُوحُ- علىٰ رأي بعضِ العلماء- التي أمر اللهُ بها.

قال النووي: «فإن تاب من ذنبٍ ثم عاد إليه لم تبطل توبتُه. وإن تاب من ذنبٍ وهو متلبِّسٌ بآخرَ صحَّتْ توبتُه، هذا مذهب أهلُ الحقّ، وخالفتْ المعتزلةُ في المسألتين، والله أعلم»[(١)].

***

*** الظنُّ بأنّ حُسْنَ الجوار هو في كفِّ الأذىٰ عن الجار فحسْب!**

والصحيحُ أنه ليس في كفّ الأذىٰ فحسْب، وإنما في تحمّل الأذىٰ منه أيضًا.

قال أبو علي الهاشمي: «حُسْن الجوار مأمورٌ به مرغَّبٌ فيه. فإنّ للجار حقًّا وحُرمةً. وليس حُسْنُ الجِوار كفُّ الأذىٰ عن الجار، ولكن تحمُّل الأذىٰ من الجار، ما لم يعصِ اللهَ ﷻ»[(٢)].

ويُنسبُ لعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قولُه: «ليس حسنُ الجوار كفُّ الأذىٰ، بل الصبرُ علىٰ الأذىٰ»[(٣)].

***

(١) المنهاج (٢/ ٤٥).

(٢) الإرشاد إلىٰ سبيل الرشاد (ص٥٣٢). وبمثله قال السامُرّي في كتابه المستوعب (٢/ ٤٠٨).

(٣) أدب الدنيا والدين، للماوردي (ص٣٣٦).

* **الظنُّ بأن المخاصِمَ لا بدّ أنْ يَبَرَّ بيمينِه، حتىٰ ولو حَلَفَ علىٰ قَطِيعَة!**

وليس الأمرُ كما ظُنَّ، بل يجبُ علىٰ مَنْ حَلَفَ علىٰ ذلك أنْ يحنثَ في يَمينِه ويُكفِّرَ عنها، ويأتي الذي هو خيرٌ.

لقوله ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لاَ تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَىٰ يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» أخرجه البخاري ومسلم.

***

* **الظنُّ بأنّ المرادَ بالسِّواك هو عُودُ الأَرَاك! وأنّ التنظيفَ لا يكونُ إلا للأسنان فقط!**

وليس الأمرُ كذلك، بل المرادُ كلُّ ما نظّفَ الأسنانَ واللسانَ من آلةٍ طبيعيةٍ كأعواد الأشجارِ الصالحة للتنظيف، أو صِناعيّةٍ كالفُرشاةِ ونحوِها.

لأنّ عُودَ الأراك- وهو خيرُ ما يُستاكُ به- لا يوجدُ في أكثرِ بلادِ العالَم، فحَصْرُ السِواك فيه لمن أراد امتثالَ السّنّة في استعمال السواك، فيه إشْقاقٌ علىٰ الناس، وإيقاعٌ لهم في الحَرَج.

وأما الشِّقُّ الثاني وهو تنظيف اللسان، فقد جاء في حديث أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَوَجَدتُه يَسْتَنُّ بسواكٍ بِيَدِهِ يَقُول: أُعْ، أُعْ، والسواكُ فِي فِيهِ كَأَنَّهُ يتهوَّع» هذا لفظُ البُخَارِيّ، وَلَفظُ مُسلمٍ: «دخلتُ عَلَىٰ النَّبِي ﷺ وطَرَفُ السِّوَاك عَلَىٰ لِسَانه».

قال العلماءُ: يُستفاد من الحديث مشروعية السواك علىٰ اللسان طولًا، وأنّ السواكَ لا يختصُّ بالأسنان ، والله أعلم.

❊❊❊

❊ الظنُّ بأنّ الطهارةَ إنما تكون لأجل الصلاة فقط!

وهذا غيرُ مستقيمٍ؛ فإنّ البقاءَ علىٰ الطهارةِ، والمحافظةَ علىٰ الوُضوءِ، عبادةٌ مستقلّةٌ.

لقوله ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَاعْمَلُوا، وخَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَىٰ الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ» أخرجه مالك وأحمد. وهو صحيح.

وقال ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ- أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ-، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ-، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ- أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ- حَتَّىٰ يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ» أخرجه مسلم.

وقال ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَإِنْ قَعَدَ قَعَدَ مَغْفُورًا لَهُ». أخرجه أحمد. وهو صحيح.

❊❊❊

❊ الظنُّ بأنّ خَتْمَ القرآن هو في شهر رمضان فقط!

فتجدُ كثيرًا من الناس لا يختِمونَ القرآنَ إلا في رمضانَ فقط، بل إنّ بعضَهم لا يقرأُه أصلًا إلا في رمضان، وباقي سنته معطّلةٌ من قراءته!

وهذا مخالفٌ لهدي النبيّ ﷺ، فقد كان عملُه دِيمَةً، ولذا لما سُئلت عائشةُ رضي الله عنها عن عمله، هل كان يختصُّ من الأيام شَيْئًا؟ قالت: لا، كان عملُه دِيمةً. أخرجه الشيخان.

ولقوله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص: «اقْرَأ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» أخرجه الشيخان. فجعل الشَّهْرَ الحدَّ الأعلىٰ لخَتْم القرآن.

ولما قيل لبشرٍ الحافي: إنّ قومًا يتعبدون ويجتهدون في رمضان، قال: بئس القومُ لا يعرفون لله حقًا إلا في شهر رمضان! إن الصالحَ الذي يتعبّد ويجتهد السنةَ كلَّها.

وسُئل الشِّبلي: أيُّما أفضلُ رجب أم شعبان؟ فقال: كُن رَبّانيًا، ولا تكنْ شَعْبانيًّا![(١)].

❋❋❋

❋ الظنُّ بأنّ الانسانَ إذا كانت يدُه اليمنىٰ مشغولةً بالأكل، فإنه يجوزُ له أنْ يَشربَ بالشِّمال!

وهذا الظنُّ غير صحيح، بل يجب عليه أنْ لّا يأكلَ ولا يَشربَ إلا بيمينه.

لقوله ﷺ: «لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا». أخرجه مسلم.

وفي روايةٍ له: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ».

---

(١) لطائف المعارف لابن رجب (ص٢٢٢).

فكيف بعد ذلك يُقال بجواز الأكل والشرب بالشِّمال؟!

نعم إذا تعطّلتْ اليُمنىٰ لمرضٍ أو لشللٍ ونحو ذلك، جاز حينئذٍ استعمال الشمال في الأكل والشرب؛ للضرورة.

***

* الظنُّ بأنّ دفعَ الرِّشْوة جائزٌ للحصول علىٰ عملٍ!

وهذا منكرٌ لا يجوزُ؛ لأنه توصُّلٌ لجلْبِ منفعةٍ خاصةٍ بالدافع، أما الذي نصّ العلماء علىٰ جوازه، فهو ما يدفعه الشخص ليتوصَّل به إلىٰ إحقاق حقٍّ، أو إبطال باطلٍ، أو دفع مظلمةٍ لا يمكن ردَّها إلا بذلك.

قال المباركفوري: «فأما ما يُعطىٰ توصُّلًا إلىٰ أخذ حقٍ، أو دفع ظلمٍ، فغير داخلٍ فيه».

رُوي أن ابنَ مسعود أُخِذَ بأرض الحبشة في شيءٍ، فأعطىٰ دينارين حتىٰ خُلّي سبيلُه.

ورُوي عن جماعة من أئمة التابعين، قالوا: لا بأس أن يُصانِع الرجلُ عن نفسه وماله إذا خاف الظلمَ.

وفي «المرقاة شرح المشكاة» قيل: الرشوةُ: ما يُعطىٰ لإبطال حقٍ، أو لإحقاق باطلٍ. أما إذا أعطىٰ ليتوصّل به إلىٰ حقٍ، أو ليدفع به عن نفسه ظلمًا فلا بأس به. وكذا الآخِذُ إذا أخذ ليسعىٰ في إصابة صاحب الحق فلا بأس به.

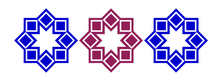
لكن هذا ينبغي أن يكون في غير القضاة والولاة؛ لأن السعيَ في إصابة

الحق إلىٰ مستحقّه، ودفع الظلم عن المظلوم، واجبٌ عليهم، فلا يجوز لهم الأخذُ عليه»[(١)].

***

هذه بعضُ الظنون الخاطئة التي يقعُ فيها الناسُ بسبب جهلهم، أحببتُ الإشارةَ إلىٰ بعضِها تنبيهًا علىٰ غيرِها، وإلّا فهي كثيرةٌ جدًا لو استقصيناها لجاءت في عِدّةِ مجلَّداتٍ!! واللهُ المستعان.

وآخر دَعوانا أن الحمدُ للهِ ربِّ العالمين.



(١) تحفة الأحوذي (٤/ ٤٧١). وانظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/ ٢٢٦).

فهرس الموضوعاتِ وبعض الفوائد

